المجلس الملى

اختصاصاته وأعماله

(1874م – 1952م)

إعداد

نجلاء محمد عبد الجواد

مدرس التاريخ الحديث والمعاصر بالكلية

الظروف التى أدت إلى إنشاء المجلس الملي :

بعد تنحي البابا ديمتريوس الثاني تولي وكيل البطريركية الأبناء مرقص مطران البحيرة والقائم بأعمال إدارة شئون الأقباط وذلك لحين تنصيب بطريرك جديد و وان من الطبيعي أن يقوم الأراخنة بمساعدته في انتخاب البطريرك التالي وإدارة الطائفة، فقد قضي التقليد أن تتفق الآراء في هذا الوقت،ولكن الأنبا مرقص مطران البحيرة وجد أن بعض من زملائه المطارنه في البداية لا يرحبون برئاسته كما أن اختيار وانتخاب بطريرك جديد قد طال وزاد علي مدة الأربع سنين، وتلفت الأنبا مرقص حوله فوجد جمعية اسمها الجمعية الإصلاحية، وكانت تضم عدداً كبيراً من الأقباط المثقفين والمتعلمين تعليماً عالياً لهم شعبية في الوسط القبطي وكان هدفهم تقديم كافة الخدمات [1]0

وكان من رأى أعضاء الجمعية الإصلاحية أن هذا لا يكون إلا بتشكيل مجلس منتخب يضم العناصر الصالحة من أبناء الطائفة ليقوم بالتخطيط على مراحل للنهوض بالأقباط من خلال الدور الذى تلعبة الكنيسة فى الحياة العامة، ولم يجد الأنبا مرقص مطران البحيرة إلا أن يقرب حوله أعضاء الجمعية الإصلاحية المخلصين للكنيسة ، وكان يستشيرهم بشكل عرفى ، وفى نفس الوقت وجد هؤلاء الأعضاء فرص فى تحقيق هدفهم بالتقارب مع رئآسة الكنيسة الدينية لتحقيق هدفهم القومى بإصلاح أحوال الأقباط، ولما طال الوقت الذى خلا فيه الكرسى المرقصى ووصل إلى أكثر من أربعة سنوات ، بدأ خلال هذه المدة الطويلة تظهر أعمال المجلس الذى كان عرفياً على مستوى عال للشعب القبطى ، وتحول خلال هذه المدة الطويلة من مجلس عرفى إلى مجلس رسمى 0[2]

وفى يناير 1874 م أجتمع عدد كبير من الأقباط المنتميين إلى الجمعية الإصلاحية فى منزل أحدهم ، وتناقشوا فى احوال الطائفة ، وأسفر

الإجتماع بعد مناقشات طويلة بإصدار توصيه بإنشاء مجلس ملى للأقباط أو حتى جمعية عمومية لهم، ويقول قلينى فهمى فى مذكراته : " أن تخضع لمن يكون من أبنائها متقلداً منصباً حكومياً رفيعاً ، وصدر الأمر العالى من الخديوى اسماعيل بلائحة المجلس الملى للمرة الأولى فى يناير 1874م، وكان بطرس باشا غالى فى ذلك الوقت هو أبرز أبناء طائفته ، إذ كان وكيلاً لأحدى الوزارات ، كما كان على صلة طيبه بـ الخديو إسماعيل ورجال حاشيته ، والذى حدث أن بطرس غالى باشا تبنى فكرة المجلس الملى ، واستصدر بالفعل أمراً عالياً من الخديوى إسماعيل بتشكيل أول مجلس ملى للأقباط وكان ذلك فى فبراير 1874 م وأنيط بالمجلس الجديد أن يحدد إختصاته ، وأن يضع لنفسه لائحة داخلية[3].

وعندما جلس البابا كيرلس الخامس [4] على الكرسى المرقصى كان المجلس الملى فى الصفوف الأولى لانتخابه ، وقدم المجلس منشوراً إلى البابا الجديد باختصاصات المجلس ، وناقشهم فيه ووافق عليه، وحضر البابا اجتماعات المجلس اكثر من مرة، وبدأ المجلس الملي يلاحق البابا مطالباً الإصلاح وتدريجياً بدأ الباب كيرلس الخامس يضيق بضغط المجلس عليه وشعر أن المجلس ينازعه سلطاته ومن هنا بدأ يخطط ليتخلص من هذا القيد، فلم يدعه للاجتماع والانعقاد وأهمله تماماً[5]0

وفى نفس الوقت .. كان عبدالله النديم قد أنشأ الجمعية الخيرية الإسلامية لرعاية فقراء المسلمين وإنشاء المدارس ونشر التعليم بينهم .. ودعا الأقباط إلى إنشاء جمعية مشابهة ، فقام بطرس غالى بتشكيل الجمعية الخيرية القبطية وكان بطرس غالى فى درجة وزير فى ذلك الوقت [6]، وكان من ضمن أهداف الجمعية فكرة بعث المجلس الملى فى الإشراف على أوقاف الكنيسة وإدارة أموالها [7]. وخوفاً من التأثير الكنسى علي المجلس فتقوم الكنيسة بتجميده، فإن

المؤمنين بالتطوير أستصدروا قانوناً يحدد العلاقة بين البطريرك والمجلس الملى ، حتى لا يحدث تداخل فى الإختصاصات ، بحيث تكون اللائحة مجرد قرار صادر من نفسه ، ولكنها تصبح قانوناً له قوة النفاذ .. وتطبيقاً لهذه الأفكار صدر قانون يحدد العلاقة بين الكنيسة والمجلس العمومى للأقباط الأرثوذكس وهو الأسم الرسمى للمجلس الملى، وصدر القانون فى 14 مايو 1883م بأمر عال بتشكيل : " مجلس عمومى لجميع الأقباط بالقطر المصرى من أثنى عشر عضواً وأثنى عشر نائباً "، وكان هذا القانون هو محور المشاكل التى حدثت فيما بعد ، وهو الذى فجر الخلاف بين المجلس الملى من ناحية والبابا من ناحية أخرى لأن اللائحة نصت أن : " يقوم بكافة المواد المعتاد نظرها بالبطريكخانة " ورأي البابا أن هذا يعني إبعاده ورجال الكهنوت عن إدارة الكنيسة ، فقاوم كيرلس الخامس وجود المجلس الملى[8]0

2- لائحة تشكيل المجلس الملي سنة 1883م :

- حدد القانون عدد أعضاء المجلس الملى بأربعة وعشرين عضواً ،
- يقوم القباط الأرثوذكس فى مصر بانتخاب أعضاء المجلس الملى .
- ويكون الانتخاب عن طريق إجتماع عام يدعون إليه ولا يقل من يحضره عن 150 شخصاً [9].
- يشترط فيما يرشح نفسه عضواً فى هذا المجلس أن يكون عمره على الأقل ثلاثين عاماً أن لا يكون عاملاً فى الجيش ، أو ممن هم فى القوات الاحتياطية للخدمة العسكرية أو مجند .
- يتشكل المجلس الملى من 12 عضواً أصلياً وأثنا عشر احتياطيا ،
- يستمر كل مجلس ملى منتخب يمارس وظيفته لمدة خمس سنوات متتالية
- ينتخب فى بداية دورة المجلس الملى وكيلاً له من بين أعضائه .
- يتولى البابا رئاسته بحكم منصبة كرئيس للكنيسة القبطية .

– يختص المجلس الملى بالنواحى الإدارية وغير الدينية فى حياة الكنيسة ، فيدير وينظر كل ما يتعلق بالأوقاف الخيرية والمدارس والكنائس والمطابع القبطية والمعونات للفقراء والمعوزين ، وينظم حياة الكنيسة وحياة الرهبان فى الديرة وسجلات الزواج والتعميد والوفاة.

– ومن إختصاصات المجلس الملى النظر فى الدعاوى المتعلقة بالأحوال الشخصية كالزواج والإنفصال الجسدى والطلاق ، وكذلك الوصايا والمواريث.

– أستثنى القانون المسائل المتعلقة بالإكليروس الذين هم الرتب الكهنوتية كالكهنة والقساوسة والأساقفة وغيرهم وحصر مهمته فى التدخل فى حالة إرتكاب أحد هؤلاء المخالفة ، وما عليه إلا إحالته إلى مجلس روحى من الكهنة يتشكل من أربعة إكليروس يرأسهم البطريرك أيضاً، ولكن حق إختيار هذا المجلس للحكم على المخالف يختارهم ويعينهم المجلس الملى .

– أجازت اللائحة أيضاً تشكيل مجالس ملية فرعية ، يتولى رئاسة كل مجلس الأسقف أو الرئيس الروحى فى الجهة المعنية .. وينتخب الأعضاء بنفس الطريقة التى ينتخب بها المجلس العام [10]0 وعندما ننظر للائحة السابقة نجد أنها تجعل من هذا المجلس برلماناً خاصاً للأقباط فى مصر يبحث فى شئونهم ويدير ثروتهم ويراعى مشاريعهم مثل مدارسهم ومستشفياتهم وجمعياتهم الخيرية، وقد تكون من البداية من رجال الدين ثم بعد ذلك أصبح برلمان علمانى أى مكون من رجال ليسوا من رجال الإكليروس – لأنه مجلس متخصص للأدارة وليس للنواحى الروحية التى تخص الكنيسة فقط هذا من

ناحية أما من الناحية العملية فهؤلاء المنتخبين من أعضاء المجلس الملى المفروض انهم فى الحياة العامة يختلطون بالحكومة ويعملون بها أو خارجها ويرجع أسباب إنحياز الأقباط لإصلاح الكنسى هو الرغبة فى إنشاء هيئة نيابية

لأن عدداً غير قليل من المصريين كان فى ذلك العهد قد بدأ يذهب إلى فرنسا وإنجلترا لتلقى العلم ، فراقهم مبدأ تشارك الشعب مع حكومته عن طريق هيئاته النيابية – وهؤلاء المصريون كانوا – بالطبع – قبطاً ومسلمين ، لذلك نجد الخديوى – تحت ضغط الشعب – أفتتح مجلس شورى النواب . فأراد القبط أن يكون لهم هم أيضاً نيابة كنسية ورأوا أن تحقيق إرادتهم يكون عن طريق إنشاء " المجلس الملى " ، أما رجال الإكليروس فهم بعيدون عن الممارسة والاختلاط بجميع فئات الحكومة ، كما أن الإكليروس لهم المجمع المقدس ، ولكن على أيه حال كان وجود المجلس الملى هو وضع لم يقبله البابا كيرلس الخامس[11]0

وقد صادق جميع الأساقفة على هذا المشروع (إنشاء مجلس ملى ومجلس إكليريكى) ولكن الشعب لم يره الدواء الشافى للإصلاح المنشود فتفاوض أحد العيان مع بطرس غالى وصدر أمر الخديوى بتأسيس هذا المجلس بصفة قانونية رسمية ، وبعد جدال واختبارات كثيرة لمدة سنتين فى شئون الإصلاح وأنتخبوا أنبا كيرلس الخامس سنة 1874 م والذى تعهد عند تبوئه العرش المرقصى أن يوافق ويؤيد كل القرارات التى أقرها الشعب قبل انتخابه [12]0وفعلاً ظل البطريرك والمجلس الملى يعملان بيداً واحدة واتفاق تام فى إصلاح الكنيسة والشئون الملية إلى درجة أن من بين ثمارها إنشاء المدرسة الإكليريكية فى القاهرة، ثم تصادف عقب هذا الوفاق بين شعب القباط والبطريرك حصول نفور بين الطرفين ألجأ البطريرك إلى عدم الصبر وتضايق من وجود سلطة أخرى تعمل بجانبه لم يخضع لها أحد من أسلافه، فلما رأى البابا نفسه غير مقتنع بنتائج وتعاليم المجلس أصدر أمره بغلق المدرسة الإكليريكية وكان من وراء ذلك إهمال الكهنة والقسوس ورسامتهم بدون تعليم لاهوتى أو دراسة تؤهلهم لحفظ مراكزهم الكهنوتية ويعظم شأنهم فى نظر الشعب [13].

3- الصراع بين رجال الدين والعلمانيين :

ولاحظ أعضاء المجلس إهمال البابا لهم وعدم دعوتهم للأنعقاد كما لا حظوا أيضاً أن نصائحهم لا يلتفت إليها، وترجع سبب هذه الصحوة العامة للأقباط إلى أنه قد نما جيل من الشبان الذين تعلم أغلبهم فى مدارس الأميريكان أو الكاثوليك (اليسوعين والفرير) وصاحوا مطالبين إعادة انتخاب المجلس الملى " [14]0 والذى زاد من غضب الأقباط على البابا هو ما نصت عليه المادة التاسعة من لائحة المجلس الملى مختصة بحصر جميع الأوقاف الخيرية الموقوفة على الكنائس والأديرة والمدارس والإشراف على من يقبل فيها من الرهبان [15] . وعند إطلاع المجلس الملى الميدانى على واقع الأوقاف المملوكة للأديرة وحالتها البائسة قدم أعضاءه انتقادات لسلوك رؤساء الأديرة ، والطريقة التى يتصرفون بها فى دخل هذه الأوقاف الضخمة الموقوفة عليها وأن هذه الأوقاف لا تستغل أحسن استغلال، والبحث فى موضوع الأوقاف القبطية أدت فيما بعد إلى مشاكل بين الكنيسة من ناحية والمجلس الملى من ناحية أخرى ، وقد ظلت هذه الأوقاف سراً لا يعرفه أحد إلا رؤساء الأديره حتى اكتشفها جرجس بك حنين صدفه عندما كان مديراً لمصلحة الأموال المقررة والتى كان يدخل فى اختصاصها آنذاك تسجيل الملكية الزراعية والعقارية ، ولما كان مسؤولاً كبيراً فى الوزارة فإستغل وجوده وبحث وأستخرج سجلاً شمل أملاك جميع الأوقاف القبطية وتفصيلاتها وقد أكتشفوا عدداً كبيراً من العقارات المبنية فى القاهرة وضواحيها ، وأراض واسعة خصبة فى جميع مديريات الوجة البحرى والقبلى وكانت أغلبها فى محافظة أسيوط وظلت قيمتها مجهولة ولكن بعد أن بحثها جرجس بك حنين قدر قيمتها فى سنة 1906 بمليون ونصف مليون من الجنيهات، وكانت هذه الأملاك الواسعة كلها تحت تصرف رؤساء الأديرة التى لم يكن يزيد عددهم عن أصابع اليد الواحدة [16]0 وعندما حدث نقاش فى هذه المواضيع الخطيرة التى تمس الشعب القبطى ككل ، فإن البطريرك دافع عن الأديرة وأنهى البابا كيرلس

الخامس هذا الخلاف بتجميد المجلس الملى مرة أخرى سنة 1891م، ولكن ظل المجلس الملى وضرورة الإصلاحات التى تبناها فكرة كامنه فى وجدان الرواد الأقباط ، وبين الحين والآخر كانت فكرة ألإصلاح تطل من جديد من خلال إحياء المجلس الملى ليمارس أنشطته [17]0 وجه كبار الأقباط دعوات من الأديرة والكنائس إلى الشعب القبطي لكى يجتمع وينتخب جمعية عمومية ، وحددوا مكان الإجتماع بالدار البطريركية، فقام البابا بإخطار المسؤولين فى البوليس فأحاطت قواتهم بالدار البطريركية ومنعوا جمهور الأقباط المتوجهين لإنتخاب ممثليهم من الإجتماع داخلها، وهكذا أستعان البابا بالحكومة ضد أبنائه وهذا لم يحدث من قبل فى تاريخ الكنيسة وتفجر الصراع علنياً لأن المتوجهين إلى البطريركية لم يرقهم تصرف البابا بإدخال البوليس فى الأمر [18]0 وقام البابا على الفور بتشكيل مجمع إكليريكى مقدس حتى يضمن تجميع رجال الإكليروس وراءه من الأساقفة ورؤساء الأديرة ورؤساء الشريعة، وتم الإجتماع فى الكنيسة المرقصية الكبرى بالقاهرة للنظر فى : قضية هل تكوين وتشكيل المجلس الملى يتوافق مع الإنجيل .. وطلب البابا منهم إعطاءه القرار النهائى الذى سيتوصلون له فى هذا الموضوع وذلك بتطبيق نصوص الكتب المقدسة ، والقوانين الرسولية الدائمة المعمول بها فى الدين المسيحى والكنائس الأرثوذكسية من عهد السيد المسيح حتى ألان[19]0 وظل المجمع المقدس فى حالة أنعقاد مستمر ، وقام بدعوه دعاه تشكيل المجلس الملى والمقتنعين بفكرته لمناقشتهم فيما يدعون إليه ، ولكن هؤلاء رفضوا الذهاب لمناقشتهم لما حدث من قبل من البابا ودعوته للبوليس ، وأكتفى المجمع المقدس بأن كرروا دعوتهم مرة ومرتين ، ثم ناقشوا الأمر وأصدروا قرارهم بأن إنشاء المجلس الملى والقوانين الكنسية ، كما رأى الآباء الأساقفة – تعطى الأب البطريرك :" تفويضاً كاملاً فى كل الأمور العامة بما فيه تنفيذ الأحكام وقطع المنازعات وتقدير العطاء للمستحقين "[20] .

وقال المجمع أيضا فى قراراته أن " تداخل أحد من الشعب فى تدبير أمور الكنيسة ومتعلقاتها فى شكل مجالس أو بأى شكل هو مخالف للأوامر الإلهية والنصوص الرسولية " ذلك أن أنشاء هذا المجلس هو سلب لحقوق الكنيسة وشرف رؤسائها المأمور بها من الإله وتسليم شعبها لقيادة من لم تكن لهم السلطة"، وصرح البابا كيرلس الخامس فى نهاية جلسة المجمع المقدس أنه يرى استدعاء بعض أولاده الكهنة للنظر فى الأحداث التى تعيشها الكنيسة ، وأنه قد يستدعى بعض كبار الطائفة من العلمانيين أيضاً ، وسوف يقوم بما يراه مناسباً فى الوقت المناسب[21]0

وطبع قرار المجمع المقدس ووزع على جميع كنائس مصر ، ورفع إلى الخديوى، وحتى يضمن البابا كيرلس الخامس أن تكون الحكومة فى جانبة سافر البابا إلى الإسكندرية حيث كان الخديوي توفيق فى المقر الصيفى له بالإسكندرية ، فقابلة وعرض عليه الأمر ، وسرت إشاعات أنه قال له بعض أسرار حول أهداف الذين يطلبون إنشاء المجلس الملى ، فطيب الخديوى خاطره " ونصح الخديوى البابا القبطى بكل احترام بأن يسلم لإرادة ومطالب الشعب[22]0

وسمع أصحاب الدعوه إعادة إنشاء المجلس الملى وبما قام به البابا فسافروا إلى الإسكندرية فى اليوم التالى وقابلهم الخديوى أيضاً وإستمع لهم طويلاً وهم يوضحون ما وجدوه من مخالفات وأملهم فى إصلاح ما تلف ، فشعر الخديوى أن هناك مشكلة وليس مجرد أهداف للوصول إلى سلطة أو مكانه فقال لهم : " لا مانع لديه من تشكيل المجلس ولكن ذلك يجب أن يكون بموافقة البطريرك ورضاه "[23]0 وتجمعوا فى القاهرة بعد عودتهم من الإسكندرية وشكلوا جمعية أسموها : " جمعية التوفيق القبطية " وكان اختيار الاسم ذكاء فى حد ذاته ، وأخذت الجمعية المشكلة حديثاً تنقد التصرفات الإدارية للكنيسة وحتى يكون

للشعب القبطى العلم بما وجدته من مخالفات أصدرت مجلة لهم ، ولكنها بدأت تتجه اتجاها آخر إذ إمتلأت صفحاتها تدريجياً بالهجوم على البطريركية ، وهاجموا التدهور التعليمى وإدارة المدارس القبطية ، هاجموا حالة الأديرة الفقيرة ونددوا بإدارة الأوقاف والتصرف فى عائداتها بما لا يعود بالنفع على الأديرة ذاتها ، وذهبوا إلى أبعد من ذلك فى أنهم نقدوا الرهبان والإكليروس .. أى أن ملخص الكلام أنه يجب أن يكون هناك مجلس لمراقبة هذه الأعمال الإدارية التى هى ملك للأقباط كلهم وليست ملكاً لرئيس الدير أو لأسقف أو حتى للبابا .. لأن كل هؤلاء إنما خدماتهم تنحصر فى الخدمة .. وتشكيل المجلس الملى مرة أخرى فى رأيهم هو حل لجميع المشاكل التى أكتشف فى إدارة الأوقاف هو إعادة، وبدأت الفكرة تنتشر [24] 0 وتحدت جمعية التوفيق القبطية البابا كيرلس الخامس فى إصرار لإنشاء المجلس الملى ، ونشرت مقالات لم توقر فيها مركزه الدينى فكتب للديوان الخديوى يطلب منعها من الصدور فلم يرد عليه بسبب اجتماع أصحاب دعوة الإصلاح بالخديو بالإسكندرية [25]0 ويعتقد أن الكنيسة أوحت للبعض بإنشاء جمعية أخرى لمعارضة فكرة إنشاء المجلس الملى وتبنى أفكار البابا كيرلس فى هذا الموضوع ، فتكتل المعارضون وأنشأوا جمعية أخرى أسموها " الجمعية الأرثوذكسية " ، وشكلت خصيصاً للرد على جمعية التوفيق القبطية، وقامت حرب المقالات بين المجلات التابعة للجمعيتين و استمرت ساخنة لعدة شهور .. وأتسع الشقاق وتطور إلى مرحلة أعلى من مجرد حرب كلامية فى المجلات إلى أن أصبحت معركة سياسية منظمة ، فبدأ أعضاء جمعية التوفيق القبطية بتشكيل فروع لجمعيتهم فى المدن الكبرى مثل الإسكندرية والمنيا وأسيوط ، واستطاعوا أن يضموا إلى صفوفهم بعض من رجال الإكليروس أنفسهم من الذين يبغون الإصلاح، وكان على رأسهم فيلوثاؤس عوض رئيس الكنيسة المرقصية الكنيسة الرئيسة فى مصر وأكبرها

0[26]وفى صيف 1892 م تولى حكم مصر عباس حلمى الثانى وتوجه بطرس غالى باشا إلى الإسكندرية وقابل الخديوى ليأخذ له إذنا بالسفر إلى أوربا وتقابل مع الخديوى فذكر أمامه النزاع الطائفى الحاصل فأجابه بطرس باشا بأنه لا يمكن أن يهنأ مالم يشكل المجلس وعرض عليه بطرس غالى باشا رغبة أبناء الطائفة بتشكيل المجلس الملى من جديد وكانت المفاجأة أن الخديوى استجاب لطلبه وأمر بإتخاذ الإجراءات اللازمة لإعادة تشكيل المجلس مرة أخرى فصدر الأمر لبطرس باشا بتأخير سفره ليسعى فى تشكيل المجلس، وعاد بطرس باشا غالى إلى القاهرة وأبلغ البابا هذا القرار وكان مقيماً بدير العدوية الكائن بجنوب القاهرة وإستدعى رئيس مجلس النظار فتوجه إليه وبصحبته القمص تادرس مينا أحد القساوسة البطريركية فوجد معه بطرس غالى باشا وطالت المناقشة بينهما والبطريرك مصر على موقفه ولما أنسدت سبل التفاهم أبلغه الوزير بطرس غالى باشا بضرورة تشكيل المجلس ولا بد من تنفيذه بالقوة[27]0

ورجع البابا للدار البطريركية وكتب رسائل لديوان الخديوى يطلب تعديل الأمر كما كتب أيضاً لمختار باشا المندوب العالى العثمانى وغيرهما من أولى الشأن، وفى مساء يوم 28 يونيو 1892 م بدلاً من توجيه الدعوه باسم البابا كيرلس الخامس وجه بطرس غالى باشا الدعوة بإسمه إلى 500 من أعضاء الشعب القبطى للإجتماع فى الدار البطريركية لإنتخاب أعضاء المجلس الملى وحدد ميعاد الاجتماع آخر يونيو موعداً للاجتماع وأنقلب الحال وبدلاً من أن ترسل وزارة الداخلية البوليس ليمنع الأقباط من دخول البطريركية أرسلت وزارة الداخلية مندوباً عنها لحضور الاجتماع لمراقبة عملية الانتخابات وضمان حيادها ، كما أرسلت محافظة القاهرة عدداً من رجال الشرطة للحفاظ على الأمن ويمنعوا المغرضون من المعارضين من تعكير صفو الانتخابات والهدف الذى جاء من أجله المجتمعون وذهب بطرس غالى إلى الدار البطريركية ومنع

دخول البطريركية إلا لمن يحملون الدعوة وصرف تلاميذ المدرسة القبطية وأساتذتها كما صرف خدم البطريركية أيضاً حتى يخلى المكان لانتخابات المجلس الملى[28]0 فأرسل البابا يستنجد بالخديو عباس حلمى الثاني، فلم يرد عليه الخديوى، وأقبل محافظ القاهرة وطلب من البابا أن يقبل الرئاسة والإشراف على المجلس وانتخاباته فأبى فقام المحافظ إلى المجلس المعد للانتخاب بالمدرسة الكبرى وإفتتح الحفلة بإسم الحضرة الفخيمة الخديوية وبدئ بالانتخابات، وأسفر الاجتماع الحر للأقباط لأول مرة فى التاريخ القبطى عن إختيار 24 عضواً للمجلس الملى بالانتخاب ..وهم : بصفة أعضاء : " بطرس باشا غالى ، حنا بك نصر الله ، بطرس بك يوسف ، مقار بك عبد الشهيد ، قلينى بك فهمى ، خليل أفندى إبراهيم ، يوسف بك وهبة ، يوسف أفندى سليمان ، حنا بك باخوم ، نخلة بك الباراتى ، حبشى أفندى مفتاح ، يعقوب أفندى نخلة روفيلة .

بصفة نواب أعضاء :

باسيلى بك تادرس ، عبد المسيح بك حبشى ، إبراهيم أفندى منصور ، وهبة أفندى يوسف عبده ، رفلة أفندى جرجس ، مرقص أفندى سميكة ، إبراهيم بك روفائيل الطوخى ، باسيلى أفندى روفائيل الطوخى ، فرج أفندى إبراهيم ، بطرس أفندى أبادير ، يعقوب أفندى نخلة يوسف ، عوض بك سعد الله[29]0

ولم يحضر البابا هذا الاجتماع الذى أدى إلى انتخاب المجلس الملى ولم يترأسه كما قضت بذلك لائحة المجلس الملى . وقام البابا بإرسال رسالة منه إلى الشعب القبطى أرفقها بالقرار الذى كان المجلس الملى أصدره من قبل والذى يقول فيه أن تشكيل مجلس علمانى لإدارة الشئون الإدارية للطائفة خروجا عن

تعاليم المسيحية وكسراً للقوانين الكنسية .وقال البابا كيرلس الخامس فى رسالته "أن قرار المجمع المقدس يعتبر قانوناً كباقى قوانين الآباء ومن المحتم والضروري إتباعه والعمل بمقتضاه على مر الدهور والأزمان " وطالبهم بقراءة قرار المجمع المقدس فى كافة الكنائس على الكهنة والشعب وفى النهاية قال : " ومن يخالف نصوصي أو يعارض فيها فيكون خالف الله تعالى" وتزعم البابا حركة دعائية مستغلاً منبر الكنيسة ضد أعضاء حركة الإصلاح وضد انتخاب أعضاء المجلس الملى وانهالت العرائض على الخديوى عباس تطالب بإيقاف عملية الانتخاب وقامت الجمعية الأرثوذكسية التى تمشى فى ركاب البابا إرسال التلغرافات ، ولكن تمت الانتخابات بالرغم من المعارضة القوية [30].ورفض البابا حضور جلسات المجلس الملى وبادر بالسفر إلى الإسكندرية والتقى بوكيل البطريركية ومطران الإسكندرية فى نفس الوقت وأسمه الأنبا يؤانس وتشاورا فى الأمر ويعتقد أن غرض البابا من السفر إلى الإسكندرية كان الاتصال بالخديوى بشأن موضوع المجلس الملى وتهنئته بعيد الأضحى ، فتوجه البطريرك ومعه مطران الإسكندرية إلى سراى رأس التين ، لكى يهنئ الخديوى عباس حلمى الثانى بعيد الأضحى كالعادة ، وبمجرد وصولهما تنبه عليهما بعدم حضور التشريفة لأن الخديوى يرفض استقبالهما ، وكان الموقف فى حد ذاته يعنى أنه غير راض عن أعمال البابا كيرلس الخامس وموقفه الرافض لقرار إحياء المجلس الملى وتحريضه الأقباط ضد القرار وما ترتب عليه من إجراءات وكان فى الغالب يخضع لمشورة بطرس غالى باشا فى هذا الأمر فصعد الأزمة [31] 0 فبادر البابا بتحرير رسالة و أرسلها إلى جميع الكنائس لتقرأ على الشعب القبطى ، وقد بدأها بآية حزينة من الكتاب المقدس هى : " أبو الرأفه ، وإله كل تعزية ، الذى يعزينا فى كل ضيقنا ، حتى نستطيع أن نعزى الذين هم فى كل ضيقة بالتعزية التى نتعزى بها من الرب " وفى هذه الرسالة هاجم البابا جمعية

التوفيق القبطية هجوماً حاداً وحذر الشعب من الإنصياع إلى أفكارها المدمرة التى على حد تعبيره : " تحدث الشقاق والشكوك خلافاً للتعاليم " ودعاهم فى الرسالة إلى : " الثبات وعدم الجزع أو الفزع " ،وأخيراً لجأ البابا إلى اهتمام المطالبين بالمجلس الملى بأنهم نبذوا الأرثوذكسية ووضع البابا رتبته الدينية كرئيس للكنيسة ضد عودة المجلس الملى للنشاط فكتب رسائل إلى الصحف تتضمن طلباً بالحوار علنا مع دعاه عودة المجلس ، فكتب إلى جريدة الوطن مقالاً يذكر فيه أن الذين يوقعون فى الأقاليم بطلب المجلس يوقعون تحت التهديد ، ومن بينهم عدد كبير من الأقباط الذين نبذوا الديانة الأرثوذكسية ولم يعودا تابعين للأرثوذكسية ، ونفى البابا فى مقالته أن القسس والكهنة وقعوا على طلب المجلس ، وذكر أن الموقعين منهم قد خدعوهم وأفهموهم خطأ أن البطريرك وافق على ذلك [32]0وفى 27 يوليو 1892 م اجتمع مجلس النظار (مجلس الوزراء) برئاسة الخديوى عباس حلمى الثاني وقرر المجلس بالإجماع إعفاء غبطة البابا البطريرك كيرلس الخامس من تولى الأشغال الإدارية التى تتعلق بأعمال الأوقاف وغيرها من الأمور المدنية ، وان يكون له وكيل يتولى إدارة هذه الأعمال بالتعاون مع المجلس الملى ، وأن يتولى هذا الوكيل رئاسة المجلس المذكور بدلاً من البطريرك [33].

ووضع قرار مجلس النظار (الوزراء) هذا الموضوع فى منعطف خطير فقد تصاعد الغضب البطريركى ثانية ، ونتيجة لإصرار البابا على موقفة المضاد للمجلس الملى ، وتدخل القنصل الروسى بين الرآستين بطرس غالى باشا الذى يقود الداعيين لأصلاح الكنيسة بواسطة المجلس الملى وبين البابا كيرلس الخامس وقد اقترح القنصل أن يحدث تعديل فى اللائحة بما يرضى البابا ويقبل التعامل مع المجلس الملى وقد إنتهت المفاوضات بموافقة الجانبين

على تلافى الأزمة على أن : تظل الأديرة تحت إشراف البطريرك و أن تقسم المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية إلى قسمين :

القسم الأول يسمي الشرعى و ينظرة المجلس الروحى .

القسم الثاني متعلق بالمسائل الحسبية خاصة بالمجلس الملى .و يدير البطريرك ديوان البطريكخانة . أما اعضاء المجلس الذين أتهمهم البابا بأنهم يميلون إلى البروتستانت فإتفقوا على أن يحل محلهم عدد من الإكليروس لتكون نسبة الإكليروس إلى العلمانيين الثلث إلى الثلثين [34].

وبلغ عدم الثقة بين الطرفين ببعضهما البعض الحد إلى أنهما اختارا وسيطاً للتوقيع على اتفاق ينص على تقارب وجهات النظر بين البابا وبطرس غالى وبالفعل تم الاتفاق فى يوم السبت الموافق 19 أغسطس سنة 1892 م ، وبمجرد توقيع الاتفاق أمر البابا بإرسال ثلاثة نسخ من الاتفاقية لنشرها فحمل النسخ الثلاثة يوسف منقريوس فى جريدة الوطن وجريدة النيل وجريدة المؤيد وعرض بطرس غالى الاتفاق على أعضاء المجلس الملى ولكنه رفض التعديلات إذ وجدها تنزع عنه صفه فعل الإصلاحات التى يريدها لصالح الكنيسة التى أستغلها بعض رجال الإكليروس لمصالحهم الشخصية ومصالح أسرهم ، ولكن وافق أعضاء المجلس الملى على بعضها وقام بتفسير خاص لبعض النصوص وأرسل بها رسالة إلى البابا مشترطا فيها : " لا يقوم البابا بالإنفراد بعمل مما يكون فى دائرة اختصاص المجلس وأضاف بعض التعديلات ولا يأخذ شيئاً من جميع الإيرادات سواء أكانت من الأوقاف أو من مرتبات الأساقفة أو من تركاتهم أو رسوم البطريركية أو غير ذلك ، ولا يأخذ سوى الهدايا التى تقدم له شخصياً ، وأن يكتفى بمرتب شهرى يصرف له"

وأعلن أعضاء جمعية التوفيق القبطية إلغاء هذه الشروط فى مجلتهم وقام البابا من الجهة الأخرى بالرد فى المجلات الموالية له فى يوم الجمعة 26 أغسطس

سنة 1892 م بنشر شروط الاتفاق الذى وقع عليه هو ووقع معه بطرس غالى وكانت هذه الشروط مجحفة للبابا كما أنه هناك أشياء يجب ان يكون البابا هو المتحكم فيها وتحتاجها الخدمة السرية فى الكنيسة ، فقام البابا بدورة أخرى من الهجوم فنشر بياناً فى الصحف هاجم فيها قرار المجلس الملى وقال أن المجلس أول الإتفاق تأويلاً لا يقبله العقل السليم ، وأضاف إضافات هى من باب التحكم ، وتعامل مع البطريركية تعامل القوى مع الضعيف وقال البابا فى بيانه أن أعضاء المجلس الملى لا يريدون الصلح وإنما يريدون التحكم فى الإكليروس وعلى رأسهم البابا وهم يقصدون : " قلب الأحوال وجعل الإكليروس تحت أمر الشعب ، لا الشعب تحت أمر الإكليروس كما تقضى بذلك القواعد الدينية "[35] .

وقامت حرب المنشورات والصحف القبطية المسيحية تستعد مرة أخرى وتصاعد لهيبها ، وكانت هناك محاولة يخطط لها خلف الكواليس السياسية لعزل البطريرك ، واختيار أحد الأساقفة ليكون رئيساً للمجلس الملى ويتولى فى الوقت نفسه منصب وكيل البطريركية ، وعرض أحد أعضاء المجلس الملى وأسمه مقار بك عبد الشهيد هذا المنصب على معظم الأساقفة ولكنهم رفضوه ولكن أحدهم وهو أسقف صنبو وافق على تولى هذا المنصب [36] . وبلغ أمر إتفاق مقار بك عبد الشهيد مع أسقف صنبو إلى البابا فأرسل إليه رساله ذكر فيها أنه كان أحد الأعضاء الموقعين على محضر ضد المجلس الملى وفيه رفض فكرة المجلس الملى نهائياً ... وفعلاً رفض أسقف صنبو عرض المجلس الملى فى البداية ، ولكنه ما أن صدر قرار المجلس الملى بتعيينه ، وصدق مجلس الوزراء والخديوى على القرار وأرسلت إليه وزارة الداخلية تخطرة بالقرار حتى تحرك من صنبوا مقر أسقفيته فى طريقة إلى القاهرة [37]0

والآن يجب الإجابة عن سؤال مهم وهو : كيف عرف البابا بأمر نفيه؟ : نجد أن المطالبين بالمجلس الملى استمروا على موقفهم ، بل زادوا عليه بأن طلبوا إلى الحكومة أن ترفع يد البابا عن جميع شئون الكنيسة الإدارية وعن رياسة المجلس ، ولقد وافق النظار على هذا الطلب الشاذ ، وحين حصلوا على هذا التصديق الحكومى لم يبلغوه لقداسة البابا فلم يعلم به هو ولا مريدوه إلا من الجرائد !! وظل البابا فى الكنيسة الكبرى بالإسكندرية مع صديقه والمخلص الأنبا يؤانس وعندما توجه أعضاء المجلس الملى إلى المقر الباباوى رفض البابا مقابلتهم[38] 0

وفى 30 أغسطس سنة 1892 اجتمع المجلس الملى وأحدث بعض التغييرات فى تركيبته وعدد أعضاءه ، فأصبح عدد أعضاءه مشكلاً من 16 عضواً من الشعب ، و 8 من أعضاء الإكليروس .. كما ناقش موقف البابا وأصدر بلاغاً إلى الحكومة بخطاب فيه اتهام خطير للبابا وهو أن البابا كيرلس الخامس شكا كتابة لبعض معتمدى الدول الأجنبية .وأنه ينشر الهياج فى الكنيسة .وأن البابا إتخذ موقف غير شرعى بحرمان الأنبا أثناسيوس أسقف صنبو . كذلك رفض تنفيذ الأمر الخديوى القاضى بتعيين الأنبا أثناسيوس فى وظيفته .و رفض فتح أبواب البطريركية وبناء على هذه الإتهامات أصدر المجلس قرار بإبعاد البابا كيرلس الخامس إلى دير البراموس – فى وادى النطرون – وأن يبعد وكيله الأنبا يؤانس إلى دير آخر وحددوا دير الأنبا بولا ووقع على القرار جميع أعضاء المجلس الملى 16 عضواً علمانياً و 8 أعضاء من الإكليروس 0[39] وبعد التوقيع على القرار قابلوا رئيس النظار بالنيابة وأسمه عبد الرحمن رشدى باشا ، فوافق على القرار ورفعه إلى الخديوى ، الذي تردد بالموافقة ثم وافق بإجابة طلبهم لأنه رأى حسب ما قيل له أن كثيرين من

ابناء الطائفة يريدون إصلاح شئونها فأصدر أمر إبعاد البابا كيرلس الخامس، وفى 9 سبتمبر سنة 1892م تم إبعاد البابا[40]0

وأخيراً أستطاع المجلس الملى وأسقف صنبوا أن يدخلوا الدار البطريركية بالقاهرة ليباشروا أعمالهم .. لم يكن الأمر سهلاً فقد امتنع الأقباط من دخول الدار البطريركية لأنه يسكن فيها رئيساً محروم ومنشق على كنيسة الرب وأصبحت الدار البطريركية مهجورة وإنعزل الأنبا أثناسيوس أسقف صنبو هو وأعضاء المجلس الملى عن المجتمع القبطى أما كيف عامل الشعب القبطى أعضاء المجلس الملى وأسقف صنبوا فما يأتى بعض الأمثلة [41] :

1-أراد الأنبا أثناسيوس أسقف صنبو زيارة أحد كبار رجال الأقباط فى بيته فحدثت مشكلة كبيرة بين الوجيه المذكور وزوجته وأبنائه وأشقائه ، فقد كانوا جميعاً يسكنون فى بيت واحد فى شقق مختلفه ، والجميع أقباط ودارت مناقشات ومنازعات ووصلت إلى حد علو الصوت وكان من رأيهم جميعاً بأنهم لن يسمحوا لرجل محروم بقرار من البابا ومجمع مقدس أن يدخل بيتهم ، بل أنهم لن يقبلوا مخالطته ولا الأكل معه على مائدة واحدة ولا حتى الحديث معه ، بل يخافون حتى من أن يضع رجله على عتبه دارهم، فإضطر الرجل أن يعتذر إلى الأنبا أثناسيوس وكان موقفاً مؤلماً للطرفين ، وقد تكرر هذا الموقف كثيراً معه[42] .

2-وكانت الكنيسة المرقسية الكبرى فى تلك الفترة تحت إشراف فليتاؤس عوض – الذي كان من أشد مؤيدى المجلس الملى ومن الدعاة إلى تكوينة .. وكان هو أحد الكهنة الذين وقعوا على قرار نفى البابا الأنبا كيرلس الخامس ، وعندما كان يتوفى أحد الأقباط لا يدخلوه إلى الكنيسة المرقصية الكبرى التى كانوا يتباهون بدفن كبرائهم وزواج أبنائهم فيها لما لها من عظمة عندهم [43].

وحدث أن توفى جرجس بك شلبى وكان من كبار الأقباط وأغنيائهم فذهب القمص فلتاؤس عوض لدار المتوفى للصلاة عليه ، فرفض أهله تواجده هناك ، لأن القمص فلتاؤس عضو فى المجلس الملى ويخالط الأسقف المحروم وما دام تابعا للمحروم فهو محروم مثله ، وطردوه من منزلهم ، ولم يصلوا على ميتهم فى الكنيسة المرقصية الكبرى ولكنهم ذهبوا إلى كنيسة صغيرة غير مشهورة ،أما أكاليل الزواج فقد تعطلت ولم يعقدوها فى القاهرة ولكنهم كانوا يذهبون إلى الجيزة لعقد الزواج[44] :

وعندما هجر الأقباط الكنائس الأرثوذكسية بحثوا عن كنيسة يصلون فيها فلم يجدو سوى كنيسة الروم الأرثوذكس بالحمزاوى أقرب مكاناً من الجيزة المختلفة فى الإيمان ولكن كانت أقرب من الطوائف الأخرى ، فتوجهوا إليها فى أيام الآحاد التالية لدخول الأنبا أثناسيوس الدار البطريركية ، ولما كانت هذه الكنيسة مخصصة لعدد محدود وجالية محدودة فإن الأعداد الكبيرة من الأقباط التى توجهت للصلاة فيها جعل القساوسة الروم الذين كانوا يصلون باللغة اليونانية يصلون باللغة العربية وفرح بعض الروم فتبرع بقطعة أرض مقدارها ألف متر (فى حى الشماشرجى) لبناء كنيسة لهؤلاء الأقباط الذين ينفصلون عن أمهم وينضمون إليهم ، وأضاف إلى هذا العمل إغراء آخر وهو التبرع بألف متر مربع أخرى لبناء مدرسة عليها ، وهكذا خرج كثيرون من أبناء الطائفة أمام عناد البابا والمجلس الملى وخلافهم مع بعضهم البعض، ولما أسقط فى يد المجلس الملى وتعقدت الأمور وأصبحوا منبوذين من المجتمع القبطى حاولوا رفع الحرم الذى نطقه البابا من فمه فقرروا إرسال خطابات إلى الأساقفة لحل هذا الحرمان الذى أوقعه البابا كيرلس الخامس على الأنبا اثناسيوس أسقف صنبو ، فقام بطرس غالى باشا بتحرير عدة خطابات إلى عدداً من الأساقفة، فامتنع أكثرهم من الحضور ، وحضر إلى القاهرة ثلاثة فقط

منهم وهم أسقف أسيوط والمنيا وجرجا ، ولكنهم أخذوا الحيطة حتى لا يكونون مدانين من الشعب أو البابا أو الرب ، فرفضوا الإقامة فى دار البطريركية لوجود الأسقف المحروم فيها ، ونزلوا فى عزبة تابعة لدير الأنبا بولا على مشارف القاهرة ، وفى 23 سبتمبر سنة 1892 ذهب إليهم أعضاء المجلس الملى وسألوهم عن الحرم الباباوى وحله فقالوا : " أنه حرم صحيح وقانونى وينطبق على قواعد المذهب ، ولا يمكن أن يحله إلا الذى أصدره بحسب قواعد قانون الكنيسة المقررة والمتبعة منذ أقدم العصور"[45] :

وفى تطور آخر صعد الموقف إلى درجة أعلى وهو أن الأساقفة تضامنوا مع البابا فى شبه إضراب فقد هجر الأساقفة مقر أبرشياتهم وعادوا إلى أديرتهم التى كانوا بها رهباناً، فترك أسقف بنى سويف مقر إيبروشيته وعاد إلى دير الأنبا بولا ، ولما بلغ وزارة الداخلية ذلك أرسلت إلى مدير المديرية أمراً بأن يعيده قبل أن يدخل الدير وفعلاً أرسل خلفه معاون البوليس فلم يدركه ، وفعل كل من أسقف منفلوط وأسقف أسنا نفس الشئ فقد عادا إلى دير البراموس ليقيما مع البطريرك فى المنفى بإختيارهما [46] .

وتوالت الأيام والشهور بطيئه وما زالت الأزمة قائمة وتزايدت مقاطعة الأقباط لكنائسهم ، ويذكر المؤرخون أنه فى عيد الصليب كانت كنيسة الملاك البحرى تمتلئ بالآلاف من الناس ، ولكن لم يذهب فى هذا العيد سوى ستة أشخاص ، ولم يذهب الأقباط لذبح ذبائحهم فى دير العريان بالمعصرة ، وادى الامتناع عن ذهاب الكنائس إلى إقفال بعضها كما حدث لكنيسة الزقازيق ، ونضبت إيرادات البطريركية ولم يرد إليها شئ من البلاد [47]0 ولم يكل كبار الطائفه في المطالبة للحكومة بعودة باباهم ، وقد حدث أن قرار نفيه صدر ورئيس الوزراء الأصلي "مصطفى فهمى باشا" فى مصيفه ، وعندما عاد من الإسكندرية قابله 30 قبطياً وقدما طلباً لإعادته ، وفى نهاية نوفمبر قابل وفد قبطى آخر

الخديوى شخصياً وأعاد الالتماس بإعادة البابا، وذهب وفد إلى رئيس النظار للطلب برجوع البابا إلا أنه أخذ يماطلهم ويسوفهم بحجة أنه لا يستطيع أن يطلب من الخديوى أن يرجع فى حكم الإستبعاد إلا إذا طلب البابا نفسه استرحاما ، ولكن البابا لن يقوم بهذا الطلب لأن البابا راهب والراهب معروفاً أنه زاهد [48]0 ثم حدثت أزمة سياسية وذهبت بوزارة مصطفى فهمى وتولى رياض باشا رئاسة الوزارة الذى قام باستدعاء كبار الأقباط وناقشهم فى امر نفى البابا .. وتوجه رياض باشا إلى الخديوى لأطلاعة على مطالب الأقباط ، ورفض الخديوى طلب إعادة البابا كيرلس الخامس نظراً لما قام به مستشاروه من الأقباط مثل بطرس غالى باشا وإصرارهم على نفى البابا كيرلس الخامس ووافق على إنهاء المشكلة وطلب من رياض باشا حل الأزمة الناجمة عن نفى البابا[49] .

وقام رياض باشا بأستقبال أطراف المشكلة القبطية وبعد مناقشات مضنية ومرهقة توصل إلى حل قدمه إلى قلينى فهمى باشا ، وكان الحل الذى توصل إليه هو أن يتقدم المجلس الملى إلى رئيس الوزراء ، يرجو فيه الحكومة إعادة البابا من المنفى ، وكانت هذه الطريقة السياسية الفريدة فى نوعها سبباً لإرضاء جميع الأطراف بحيث يحفظ المجلس الملى كرامته ، وأن يتنازل الأنبا أثناسيوس أسقف صنبو عن سلطاته إلى الأساقفة حينما يعود قداسة البابا فأذعن الأسقف المحروم وفعل بما أمر به حتى يرضى جميع الأطراف ويبين أن الجميع ما زالوا يشعرون أن كيرلس هو أبيهم الروحى الذى يعتزون به ويطلبون إرجاعه من المنفى ، كما أنه ترضى البابا بأن أولاده يحبوا رجوعه ، وطالب قلينى فهمى باشا أن يعد استقبال جماهيرى للبابا ، وطلب من الخديوى أن يمنحه "الوشاح المجيدى" أكبر وسام فى الدولة .. وعارض بطرس غالى

هذا الحل ، وأصدر الأمر العالى بعودة البابا كيرلس الخامس من منفاه يوم الاثنين 30 يناير سنة 1893 م[50].

وفى سنة 1908 عاد رؤساء الأديرة إلى مناوأة المجلس فى إدارة الأوقاف 0 وسعوا إلى الحصول على تعديل لائحة اختصاصات المجلس بالقانون رقم 8 سنة 1908 والقانون 3 لسنة 1912 وأهم التعديلات التى وردت فى هذين القانونين هو إخراج جميع أديرة الرهبان الكائنة خارج القاهرة من اختصاص المجلس الملى، وسعى رجال الدين لدى وزير الداخلية حتى أصدر فى 1 ديسمبر سنة 1928م قرار يقضى بتأليف لجنة من البطريرك أو نائبه ومن ستة أعضاء أربعة يختارهم المجلس الملى واثنين من المطارنة يختارهما البطريرك لمراقبة إدارة أوقاف الأديرة، والإشراف عليها ولكن هذه اللجنة لم يكتب لها النجاح وأوقفت أعمالها[51]0

وأن انتخب قداسة الأنبا مكاريوس بطريركا للكرازة حتى أصدر بتاريخ 24 فبراير سنة 1944م وثيقة تتفق مع القرار الذى سبق أن أصدره الأنبا كيرلس الخامس فى سنة 1874 فيما يتعلق "بترك الأمور الإدارية للمجلس الملى على أن ينصرف رجال الأكليروس إلى رسالتهم الأصلية وهى التفرغ للعبادة والإرشاد الروحى..." وعلى أثر هذه الوثيقة أصدر مجلس الوزراء برئاسة مصطفى النحاس باشا بتاريخ 26 مايو 1944م قراراً بإلغاء قرار وزير الداخلية الصادر فى 1928[52]0

أما بخصوص التعديلات التى طرأت على لائحة المجلس الملى فنجد أنه فى سنة 1908 سعى رؤساء الأديرة مدفوعين بالرغبة فى السيطرة على أموال الأوقاف الخاصة بالأديرة وتمكنوا من الحصول على تعديل لائحة اختصاصات المجلس بالقانون رقم 8 لسنة 1908 ولم يكتفوا بهذا بل واصلوا السعى حتى حصلوا على القانون 3 لسنة 1912 وأهم التعديلات التى وردت فى هذين

القانونين هو إخراج جميع أديرة الرهبان الكائنة خارج القاهرة من اختصاص المجلس الملى العام على أن تكون إدارتها للبطريك 0 نجح الشعب فى عرض الأمر سنة 1927 على البرلمان [53] الذى رأى أن إدارة هذه الأوقاف يجب أن تكون فى يد المجلس الملى وهو مكون من أعضاء ينوبون عن الشعب القبطى وينتخبون بمعرفته وأن إدارة المال هى إدارة مدنية مادية يجب أن يكون رجال الدين بعيدين عنها حتى يبعد عنهم المال وتبعد عنهم المظنات بخصوص التصرف فيه [54]0

وان من وظائف المجلس الملى النظر فيما يحصل بين أبناء الملة من الدعاوى المتعلقة بالأحوال الشخصية الواضحة أنواعها بكتاب الأحوال الشخصية0 وفيما هو من اختصاص المجالس الحسبية بمقتضى المرسوم بقانون صادر بتاريخ 13 أكتوبر سنة 1925 الخاص بترتيب المجالس الحسبية0 أما مسائل المواريث لا تنظر إلا باتفاق جميع أولى الشأن فيها والدعاوى المتعلقة بالأحوال الشخصية التى يرى له لزوم انضمام الإكليروس فيها[55] .

أحكام المجلس التى صدر منه فى دائرة اختصاصاته الموضحة بهذه اللائحة سواء كانت باتحاد الآراء **أو** أغلبيتها يكون تنفيذها بمعرفة الرئيس أو وكيله فى حالة غياب أو حدوث عذر له 0 وعلى المجلس أن يضع لائحة داخلية لنظام أعماله ويعرضها على الحكومة للتصديق عليها وكذلك يجب عليه أن يعرض على الحكومة الشروط والقواعد التى يضعها لنظام انتخاب المجلس العام والمجالس الفرعية**[56]**0

ثم صدر قانون رقم 84 لسنة 1950 بتعديل بعض أحكام الأمر العالى الصادر فى 14 مايو سنة 1883 حيث يضاف إلى المادة 6 من الأمر العالى الصادر

فى 14 مايو سنة 1883 والمعدل بالقانون 19 لسنة 1927 الفقرات التالية بالنص كالأتى:

"إذا لم يتم الانتخاب قبل انقضاء المدة المنصوص عليها فى المادة السابقة تولت اختصاصات المجلس العام هيئة مؤلفة من عدد من أبناء الطائفة يعادل عدد أعضاء المجلس ونوابه، وذلك بصفة مؤقتة أقصاها ثلاثة شهور يجرى فيها الانتخاب ويصدر المرسوم باعتماد الأعضاء والنواب المنتخبين ويكون تعيينهم من الوزراء السابقين وأعضاء مجلس البرلمان الحاليين والسابقين ومستشارى المحاكم ومجلس الدولة، والقضاة الحاليين والسابقين وأعضاء المجلس الملى السابقين[57]0

ويعين أعضاء هذه الهيئة بمرسوم يصدر بناء على عرض وزير الداخلية، فإذا لم يحصل الانتخاب فى هذه المدة تولى وزير الداخلية عملية الانتخاب بما يسبقها من إجراءات فى مدة أقصاها شهرين 0 وله فى الحالتين تعديل المواعيد المنصوص عليها فى لائحة الانتخابات الصادرة فى 24 أبريل سنة 1944م لكى تتم الانتخابات فى خلال هذه المواعيد [58]0أما بالنسبة لمشروع تعديل لائحة انتخابات المجلس الملى المصادق عليه من الجمعية العمومية بجلسة نوفمبر 1943 م فنصت المادة الأولى على أن قبل انتهاء مدة الخمس سنوات المقررة فى المادة السادسة من اللائحة العمومية بشهرين – على المجلس الملى العام أن يعقد جمعية انتخاب عمومية بدار البطريركية بالقاهرة لانتخاب الأعضاء الذين يتشكل منهم المجلس الملى العام لمدة خمس سنوات أخرى – كذلك نصت المادة الثانية على أن تؤلف جمعية الانتخاب من أولاً: من الذين تكون أسماؤهم مقيدة قبل ميعاد الانتخاب بثلاثة شهور على الأقل فى قوائم انتخاب أعضاء المجلس الملى العام0 **ثانياً:** من ثمانية مندوبين من كل مجلس

فرعى (عدا مجلس فرعى القاهرة) ينتخبهم المجلس الملى الفرعى من أعضائه ومن الأعيان المقيمين فى دائرة اختصاصه[59]0

أما بالنسبة للمادة الثالثة فيشترط فيمن يريد قيد اسمه فى قوائم الانتخاب:

أولاً: أن يكون مصرى الجنسية قبطياً أرثوذكسياً ولا يقل عمره عند نهاية ميعاد القيد عن خمسة وعشرون سنة ميلادية ويستثنى من ذلك حامل الشهادات العالية على ألا يقل سنه عن 21 سنة0 ثانياً: أن يكون حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية أو ما يعادلها أو موظفاً حالياً أو سابقاً بالحكومة المصرية أو أحد المصارف أو الشركات أو المحال التجارية أو ما يماثلها بشرط أن لا يقل مرتبة عن مائه وعشرين جنيهاً مصرياً وعلى أن يكون يجيد الكتابة والقراءة فى جميع الأحوال المذكورة0 ثالثاً: أن لا يكون صدر فى حقه حكم يمس الشرف أو الأمانة فى جناية أو جنحة أو محكوماً بإشهار إفلاسه أو محجوزاً عليه 0

رابعاً: أن يكون له محل إقامة شرعى فى دائرة اختصاص محافظة مصر0خامساً: أن يقيد اسمه بنفسه فى الجداول ولا يقبل القيد بطريق الوكالة[60]0

وكذلك نصت المادة الرابعة على أنه قبل انعقاد الجمعية العمومية بشهرين ينشر الإعلان عن ذلك ثلاث مرات فى جريدتين يوميتين يقررهما المجلس الملى العام ويبين فى الإعلان الزمان والمكان مع بيان ساعة افتتاح الاقتراع وإقفاله وترسل بذلك خطابات موصى عليها للمجالس الفرعية 0 ونصت المادة الخامسة على أن قبل اليوم المعين لانعقاد الجمعية بخمسة عشر يوماً على الأقل يعد المجلس الملى العام صورة من قوائم الانتخاب وتلصق بالمحل المعد لذلك فى ديوان البطريركية ويعلن عن حصول اللصق فى الجرائد بالطريقة السابق ذكرها 0 والمادة السادسة كل طعن بشأن الناخبين سواء كان متعلقاً بطلب إدراج أسماء فى القائمة أو شطب أسماء منها يجب أن يقدم

كتابة إلى المجلس الملى العام فى ظرف السبعة أيام التالية لتاريخ الإعلان فى الجرائد المنوه عنها وكل طعن لا يقدم بهذه الصفة فى الميعاد المذكور لا يلتفت إليه 0والمادة السابعة ينظر المجلس فى هذه الطعون فى السبعة الأيام التالية للميعاد المحدد فى المادة السابقة ويكون قراره فيها نهائياً. والمادة الثامنة يكون الانتخاب بالاقتراع السرى وبحضور الناخبين 0 أما عن المادة التاسعة تنص على أن يرأس الجمعية غبطة البطريرك أو من ينتدبه لذلك من أعضاء المجلس وفى حالة عدم انتدابه أحد يرأس الجمعية وكيل المجلس وفى غيابه يرأسها العضو الأكبر سناً ويعين المجلس الملى اثنين أو أكثر من أعضائه أو غيرهم لمساعدة رئيس الجمعية فى إدارة عملية الانتخاب 0 ونصت المادة العاشرة على لا يكون الانتخاب صحيحاً إلا إذا اشترك فيه مائة وخمسون ناخباً على الأقل فإذا لم يتوافر هذا العدد يؤجل الانتخاب لميعاد آخر يعينه رئيس الجمعية الأولى ويصير النشر والإعلان عنه بالطريقة المقررة 0 والمادة الحادية عشر على أن يعتبر منتخباً من نال أكثرية الأصوات وإذا تساوت الأصوات تعمل قرعة بين المرشحين ويجب إعلان أسماء المنتخبين "بالفتح" عند انتهاء عملية الانتخاب[61] .

ونصت المادة الثانية عشر يشترك فيمن ينتخب عضواً: **أولاً:** أن يكون حائزاً للشروط المقررة للناخبين وأن لا يقل عمره عن ثلاثة سنة ميلادية وأن لا يكون ممن يؤدون عملاً بأجر تحت إشراف المجلس الملى 0 ثانياً: أن يكون حاصلاً على شهادة دراسية عالية أو من موظفى الحكومة المصرية الحالين أو السابقين بشرط أن يكون مرتبه قد وصل إلى أربعمائة وثمانية جنيهاً مصريا سنوياً أو موظفاً بأحد المصارف المالية أو الشركات أو المحال التجارية بشرط ألا يقل مرتبه عن ستمائة جنيه سنوياً 0ثالثاً: أن لا يكون فى حالة من الأحوال المانعة المنصوص عليها فى المادة السابعة من اللائحة العمومية ولا تسرى هذه القيود

عل من سبق انتخابه0والمادة الثالثة عشر لا يقبل طعن ضد المنتخبين "بالفتح" إلا من الناخبين المقيدة أسماؤهم فى قوائم الانتخاب[62]0أما بالنسبة للانتخابات فى المجالس الفرعية فى ظروف الثلاثين يوماً التالية لتاريخ نشر المرسوم باعتماد أعضاء المجلس الملى العام فى الجريدة الرسمية يعين المجلس المذكور مواعيد انتخاب كافة المجالس الفرعية 0ويكون انتخاب أعضاء المجالس الفرعية فى جمعية انتخاب محلية تعقد فى مركز كل مجلس تحت رياسة مطران أو أسقف الجهة وفى حالة غيابه يرأسها مندوب من قبل المجلس الملى العام ويكون الانتخاب صحيحاً إذا اشترك فيه مائة ناخب على الأقل 0 كذلك تتبع أحكام المواد الثالثة والخامسة والثامنة والحادية عشر والثانية عشر بشأن الناخبين والمنتخبين للمجالس الفرعية 0 وتتبع أحكام المادتين السادسة والسابعة فيما يتعلق بالطعن فى قوائم الانتخاب، وتقدم الطعون للمجلس الملى العام مباشرة0 و لا يقبل طعن ضد المنتخبين "بالفتح" إلا من الناخبين المقيد أسماؤهم فى جداول الانتخابات ويشترط أن يقدم الطعن مسبباً وكتابة 0 وعندما ينتهى المجلس الملى العام من الفصل فى الطعون المقدمة إليه يرسل إلى وزارة الداخلية كشوفاً بأسماء أعضاء المجلس الفرعى المنتخبين ويرفق بها صوراً من محاضر الانتخاب مصدقاً عليها بأنها طبق الأصل 0و يستمر المجلس الملى العام والمجالس الفرعية فى مباشرة أعمالها حتى تعتمد الانتخابات الجديدة[63]

4- اختصاصات وأعمال المجلس الملى:

قضت لائحة ترتيب واختصاصات المجلس الملى الصادرة والمعدلة بالقانون رقم 19 لسنة 1927 على عدة اختصاصات إدارية ومالية وفيما يلى عرض لهذه الاختصاصات ، وما ألغى منها[64]0

الأوقــاف:

من أول المحاولات التى أجريت من أجل إجراء حصر شامل ودقيق للأوقاف القبطية [65] هى اللجنة المشكلة من المجلس الملى فى نهاية القرن التاسع عشر حيث تنص المادة التاسعة من لائحة المجلس الملى الصادرة عام 1888 على تشكيل لجنة تكون مهمتها (حصر جميع الأوقاف الخيرية الموقوفة على الكنائس والأديرة والمدارس، وإداراتها وتقديم بيانات رسمية بقيمة المدخرات المالية والنقود التابعة لتلك الأوقاف وكيفية التصرف والإيداع الداخل والخارج ومراجعة الحسابات للإيرادات والمصروفات الخارجة والداخلة من وإلى الأوقاف وحفظ الزائد من الإيرادات بخزينة البطريركية والإشراف على إداراتها بما يؤول منه تحسين حالتها" [66]0حيثما قامت اللجنة المشكلة من المجلس الملى فى عهد البابا كيرلس الخامس عام 1889 بفحص ملف الأوقاف القبطية وجدت العديد من التجاوزات فى كيفية إدارة الأوقاف القبطية وكتبت اللجنة تقريراً ينتقد بعض رؤساء الأديرة وخلصت فى تقريرها إلى أن الأوقاف القبطية لا تستغل أحسن استغلال مما أدى إلى وجود أزمة بين جيلين فى هذا الوقت، الجيل الأول هو جيل الآباء الأوائل من رؤساء الأديرة وأمناء الوقف والجيل الثانى هو الجيل الذى تربى فى المدارس الانجليزية والفرنسية التى ظهرت فى مصر فى تلك الفترة ممن يمتلكون المعرفة العلمية المبنية على أسس سليمة ونشير إلى أن معظم أعضاء اللجنة المشكلة لدراسة ملف الأوقاف القبطى كانت تنتمى إلى الجيل الثانى [67]0وحينما احتدم الصراع بين اللجنة ورؤساء الأديرة أنهى البابا كيرلس الخامس هذا الخلاف عن طريق تجميد المجلس الملى واللجان المشكلة عنه [68]0وبالتحديد في عام 1905 قام (جرجس حنين بك) والذي كان رئيس مصلحة الأموال المصرية والتي كان من ضمن مهامها حصر وتسجيل المكليات الزراعية والعقارية والمالية في مصر والذي قام بجهد فردي بحصر وتسجيل جميع الأوقاف القبطية في مصر من عقارات وأراضي زراعية ومدارس

قدرت قيمتها في هذا التاريخ بما يقترب من المليونان من الجنيهات المصرية وقد ساعده منصبه في ذلك[69]0 وفى سنة 1908 عاد رؤساء الأديرة فى مناوأة المجلس الملى فى إدارة الأوقاف وتمكنوا من الحصول على تعديل لائحة اختصاصات المجلس بالقانون رقم 8 لسنة 1908 ولم يكتفوا بما نص عليه هذا القانون بل واصلوا السعى حتى حصلوا على القانون رقم 3 لسنة 1912 وأهم التعديلات التى وردت فى هذين القانونين هو إخراج جميع أديرة الرهبان الكائنة خارج القاهرة من اختصاص المجلس الملى على أن تكون إدارتها للبطريرك[70]0 ما لبث أن ضج الشعب القبطى مرة أخرى وعلت صرخاته من تصرفات بعض رجال الدين فى الكنيسة، حتى وافق البرلمان على قانون رقم 91 لسنة 1927 والذي يقضى بإعادة العمل بلائحة 1882 [71]0 فيما يتعلق بأوقاف البطريركية والأديرة الصغيرة والكنائس التابعة لها فلم يحدث بشأنها أى خلاف إذ أن إدارتها واستغلالها وتوجيه الفائض من ريعها كان فى يد المجلس الملى العام منذ نشأته ولا يزال المجلس يباشر اختصاصه كاملاً فى إدارة هذه الأوقاف حتى بعد صدور قانون 264 لسنة 1960 والخاص بإنشاء هيئة الأوقاف القبطية فإن هذا القانون لم يتعرض للائحة ترتيب واختصاصات المجلس الملى العام، كذلك لم يشتمل قانون هيئة الأوقاف سالف الذكر على أى نص يلغى أو ينص على تعديل من اختصاصات المجلس الملى العام فى إدارة ما تحت يده من أوقاف [72]0

قضاء الأحوال الشخصية:

باشرت المجالس الملية قضاء الأحوال الشخصية منذ نشأتها حتى سنة 1955م حيث صدر القانون 462 لسنة 1955 الذى وحد جهات هذا القضاء وأسنده للمحاكم الوطنية وألغى محاكم القضاء الشرعى والملى، وبصدور هذا القانون أصبحت المجالس الملية لا اختصاص لها فى قضاء الأحوال

الشخصية غير أن المجلس الملى لا زال يباشر بعض هذا الاختصاص عن طريق لجان المصالحات التى شكلت لحل المنازعات العائلية والمشاكل الأسرية قبل وصولها إلى دار القضاء [73]0

التعليـم:

للمجلس نشاط كبير فى إنشاء وإدارة المدارس والمعاهد العلمية والدينية والكنائس والأديرة ويبلغ عدد المدارس التابعة للبطريركية 7 مدارس علمية و 9 مدارس دينية بحتة، ويدخل فى اختصاص المجلس إدارة هذه المدارس والإشراف عليها ومراقبة سير النظام والمعلمين والمعلمات وتمتد اختصاصات المجلس إلى إدارة كلية اللاهوت ومعهد الدراسات القبطية والكلية الإكليريكية ومعهد المرتلين [74]0

الخدمة الاجتماعية:

يختص المجلس الملى طبقاً للمادة 13 من لائحة سنة 1883م برعاية الفقراء والعمل على تحسين حالتهم وتحسين الإيرادات للصرف عليهم ومن أجل هذا أنشأ المجلس الملى العام مكتب الخدمة الاجتماعية وخصص له مبلغاً كبيراً فى ميزانيته، كما ساعده قداسة البابا الأنبا كيرلس السادس بمبالغ أخرى حتى تمكن من القيام بخدمات جليلة للفقراء وضعيفى الإيمان والمحتاجين وحل مشاكل أسرية كثيرة أدت إلى إعادة الوفاق وحسن التفاهم بين الزوجين فحال بذلك دون رفع كثير من دعاوى الطلاق وساهم مساهمة فعالة فى معاونة الطلبة غير القادرين على إتمام دراستهم بدفع مصروفاتهم المدرسية فكان لهذا المكتب الكثير من النشاطات فى الجوانب (إرشاد دينى – حالات التعطل – مساعدات مالية – مشاكل أسرية – علاج مرضى – إعانات) [75]0

الكنائس والأديرة الصغيرة:

يدخل فى اختصاصات المجلس طبقاً للائحته أيضاً النظر فى الشئون المالية والإدارية للكنائس والأديرة حيث يتولى المجلس الانفاق على 81 كنيسة هذا إلى جانب ما يقوم به المجلس من إصلاحات وترميمات0 كما يشرف المجلس من الناحية المالية أيضاً على خمسة أديرة للراهبات فى القاهرة [76]0

إقامة عمارات سكنية:

مع التوسع فى النشاط الدينى لم يهمل المجلس النشاط المعمارى فإلى جانب إنشاء الكلية اللاهوئية الكبرى وكنيسة مارجرجس بطرة وإعادة بناء دير الأمير تادرس بحارة الروم والإصلاحات العديدة فى باقى الأديرة والكنائس 000 بدأ المجلس فى إنشاء عمارات سكنية ورصد المجلس لإقامة هذه العمارات المبالغ اللازمة من ثم الأملاك المنزوع ملكيتها للمنافع العامة أو من بيع أو استبدال بعض الخرابات والأراضي التى لا يمكن استغلالها لصفر مساحتها أو لوجودها فى أماكن متطرفة [77]0

خاتمـة

بعد وفاة ديمتريوس الثاني ومجئ كيرولس الخامس، أنشأ مجموعة من الأقباط جمعية الإصلاح الديني والثقافي والاجتماعي لأبناء الأقباط ثم طلبوا من الأنبا مرقص كبير أساقفة الإسكندرية، والذي كان يقوم بأعمال البطريركية أن يطلب موافقة الحكومة علي إنشاء مجلس قبطي مؤلف من 24 عضواً يتم إنتخابهم ليقوموا بإدارة أملاك الكنيسة ووافق كبير الأساقفة، وتم إصدار رسوم في 3 فبراير 1874 بإنشاء المجلس الملي.

عندما تولي كيرلس الخامس رأسة البطريركية تعاون بداية مع المجلس الملي وقاما بإنشاء معهد قبطي للدراسات اللاهوتية وعندما بدأ أعضاء المجلس الملي بالتدخل في مناقشة خطة الميزانية البطريركية وفي شئون الأوقاف

الكنيسية غضب كيرلسى الخامس وقاطع جلسات المجلس لمدة سبع سنوات تعطل خلالها المجلس، وكان لذلك آثار وخيمة علي قضاياتهم الأقباط مثل الزواج والطلاق والميراث والأحوال الشخصية.

استاء الأقباط من جراء تجميد المجلس واستنجدوا بالحكومة التي أصدرت قراراً سنة 1883م بإعادة المجلس الملي. واحتج كيرلس الخامس لدي الخديوي توفيق، وأصر علي عدم حضور جلسات المجلس وفي سنة 1892 أضطر الخديوي نظراً لعدم إمكانية الوصول لحل بين العلمانيين ورجال الكهنوت إلي نفي البطريرك كيرلس الخامس إلي دير البراموسي بوادي النطرون، وأثار ذلك غضب الأقباط الذين تعاطفوا مع البطريرك بما اضطر الخديوي إلي إصدار قرار بعودته من منفاه في فبراير 1893م.

هذا ويعتبر المجلس الملي يؤدي رسالة هامة في المحيط القبطي، وهو باعتباره ممثلاً للشعب القبطي، صاحب الحق في إدارة الشئون المالية والإدارية للأقباط ، وموافقة الرياسة الدينية ولا ينتقص من قدر المجلس الملي أن انتزاع منه بعض اختصاصاته، فمازال له من الاختصاصات اللكثير،بل وعليه من الواجبات الهامة ما يجب أن تضطلع به فهناك اختصاصات عديدة ما زال المجلس يمارسها. وفي وسع هذا المجلس بما له من صفة تمثيلية أن يضطلع بما تهيئة له هذه الصلة من تحقق رغبة الشعب ورفع صوته وإعلان رأية في شتي الشئون وفي مختلف المسائل والمشاكل.

هوامش البحث

1-أيريس حبيب المصرى : قصة الكنيسة القبطية، جـ 5، مكتبة كنيسة مارجرجس أسبورتنج بالإسكندرية، 1998م0 ص 25 ، انظر ملحق رقم (1) بشأن القاموس المسيحي0

2-نفسه0

3- مكتبة الكاتدرائية : أوراق عن المجلس الملى.

4-اشتهر البابا كيرلس الخامس قبل أن يصبح بابا للأقباط باسم يوحنا الناسخ، فقد كان شغوفاً بقراءة الكتب والإطلاع على المعلومات الدينية، فكان ينسخ الكتب التى يعجب بها بخط يده، انظر ملحق رقم (2) بشأن قائمة بطاركة الكنيسة القبطية الأرثوذكسية منذ عام 1861 م إلي عه جمال عبد الناصر .

-عزيز سوريال عطية : تاريخ المسيحية الشرقية، ترجمة إسحاق عبيد، المجلس الأعلى للثقافة، المرشوع القومى للترجمة العدد (892)، ص ص 133-153

5-أيريس حبيب المصرى : مرجع سبق ذكره0 ص .26

6-عين بطرس غالى وزير للمالية فى عهد وزارة حسين فخرى باشا الأول [15 يناير 1892 - 18 يناير 1893م) ولمزيد من التفاصيل انظر يونان لبيب رزق : تاريخ الوزارات المصرية 1878-1953م، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، وحدة الوثائق والبحوث التاريخية، 1975م، ص 134

7- شهد الربع الأخير من القرن التاسع عشر نشأة الجمعيات المسيحية فى مصر، وكانت أول الجمعيات التي تأسست فى تلك الفترة هي جمعية المساعدة الخيرية القبطية ويرجع الفضل فى إنشائها عام 1881، إلى بطرس باشا غالى وهو رئيس الوزراء السابق ورائد من الرواد الإصلاحيين العلمانيين الأقباط، وكان يهدف من تأسيسها زيادة ثقل مجتمع الإصلاح القبطي ومساندة المجلس الملي، وزيادة دوره فى الإشراف على أوقاف الكنيسة وإدارة أموالها. وكانت الكنيسة القبطية الارثوذكسية قبل ذلك تقوم بتوزيع الصدقات وتبرعات أهل الخير فى أوقاتها

بطريقة تقليدية غير رشيدة، وفى عام 1874 شكل أول مجلس ملي قام بتوزيع تلك الصدقات تحت اشراف البابا كيرلس الخامس وفى عام 1881 رأي بطرس باشا غالى ضرورة توزيع تلك الصدقات بطريقة رشيدة، واتفق مع بعض الشخصيات القبطية على تأسيس أول جمعية أهلية قبطية فى مصر. مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام : تقرير الحالة الدينية فى مصر، الطبعة السادسة، القاهرة 1998، ص 247.

8–وكانت النهاية هو نفى البابا كيرلس الخامس إلى دير البراموس بكفر الدوار بقوة البوليس0

–ايريس حبيب المصرى : مرجع سبق ذكره ص 31 0

9–مكتبة الكاتدرائية : أوراق عن المجلس الملى، مصدر سبق ذكره0انظر الملحق رقم 3 بشأن لائحة تشكيل المجلس 1883م .

–الجبهة الشعبية للكرازة المرقصية : بيان إلى الشعب القبطى وناخب المجلس الملى العام، دار رمسيس للطباعة والنشر، ص ص 3 : 6 0

10–أيريس حبيب المصرى : مرجع سابق ذكره، ص 25 0

12–وكان الاتفاق الذى تم بين البابا وأعضاء المجلس الملى القدامى ينص على أن اللجنة الملية المختارة من الباب تستمر فى عملها لمدة خمس سنين وبعدها تجرى انتخابات لمجلس ملى جديد ولكن قام رجال الكنيسة بواجبهم بدقة وانتظام وتآلف ولما لم ترد شكاوى أو مخالفات فنسى الجميع النص الديني يقول بانتخاب المجلس الملى، وكان رجال الكنيسة يرجعون لحل المشاكل التى تقابلهم للبابا كيرلس الخامس ويسترشدون بتوجيهاته فى أعمالهم لخدمة الشعب القبطى 0

13– مكتب الكاتدرائية : مصدر سبق ذكره.

–أ0 ل0 بتشر : تاريخ الأمة القبطية، ج4، 1989م، ص ص 400،399 0

–أ0 ل0 بتشر : مرجع سبق ذكره، ص 390 0

14– نفسه ، ص 390 .

15–ونحن لا يجب أن نسئ القول فى طريقة تصرف آباء الأديرة ولكن يمكن القول أنهم أساؤوا استغلالها لعدم خبرتهم واعتقادهم [رؤساء الأديرة] أن ما دام وصل لرتبة رئيس دير فتصبح الأملاك الموقوفة على الدير أملاكه الخاصة يتصرف فيها حسب ما يشاء0

16– أ0 ل0 بيتشر : مرجع سبق ذكره، ص ص 392،391 0

17–نفسه، ص ص 391، 392.

18–أ0ل0 بتشر : مرجع سبق ذكره، ص 392 0

19– نفسه ، ص 392.

20–مكتبة الكاتدرائية : مصدر سبق ذكره، ص 9.

21–نفسه، 9 0

22– نفسه، 9.

23– نفسه ، 9.

24–القس منسى يوحنا : تاريخ الكنيسة القبطية، مكتبة المحبة، ط 3، 1982م، ص 635 0

25– أ0 ل 0 بتشر : مرجع سبق ذكره، ص 394 0

26–نفسه، ص 394.

27–أ0 ل 0 بتشر : مرجع سبق ذكره، ص 395.

28–نلاحظ على أعضاء المجلس الملى الآتى :

–تولى إثنان من المجلس تولى رئاسة الوزارة وهم بطرس غالى ويوسف وهبة وتولى ثالث الوزارة وهو مرقص سميكة الذى يرجع له الفضل فى إنشاء المتحف القبطى بالقاهرة، وقد لوحظ أن أربعة من المنتخبين كانوا من أعضاء مجلس إدارة جمعية التوفيق القبطية كما لوحظ أيضاً أن كل المنتخبين بلا استثناء كانوا من علية القوم ومن المتعلمين المثقفين المفكرين فكان معظم أعضائه من ألمع رجال القانون والقضاء والمال والإدارة0

29– القس منسى يوحنا : مرجع سبق ذكره، ص 336.

30– الجبهة الشعبية للكرازة المرقصية : مصدر سبق ذكره ، ص 7 .

31–مكتبة الكاتدرائية بالعباسية : ملف خاص عن المجلس الملى0

32– المجلس الملي العام : ملف المجلس الملي، ص ص 30، .40

33– الجبهة الشعبية للكرازة : مصدر سبق ذكره ، ص 12.

34– وختم البابا بيانه على الملأ برفع الأمر إلى الخديوى طالباً تدخله لحفظ وحدة الطائفة .. ولم نقرأ فى التاريخ أن أى بابا للقبط قد طلب هذا الطلب من الرئاسة السياسية من قبل . مكتبة الكاتدرائية ، مصدر سبق ذكره.

35– القس منسي يوحنا : مرجع سبق ذكره ، ص 45 .

36–أيريس حبيب المصرى : مرجع سبق ذكره، ص 45 0

37–القس منسى يوحنا : مرجع سبق ذكره، ص 639 0

38– مكتبة الكاتدرائية بالعباسية : مصدر سبق ذكره.

39–وقفت الأمة المصرية عام 1881 تساند أحمد عرابى فى ثورته ضد الطغيان وفساد الحكم واتحد الشعب وكان من البابا كيرلس الخامس بطريرك الأقباط وشيخ الأزهر فى مقدمة الذين حضروا اجتماع الجمعية العمومية لمجلس الشورى يوم السبت الموافق 22 يوليه 1882م ووقعوا على قرارها معارضين عزل الخديوى توفيق لأحمد عرابى زعيم الثورة العرابية 0 لم يساند الباب كيرلس الخامس الثورة العرابية فقط بل عارض مساعى اللورد كرومر المندوب السامى البريطانى فى مصر وضع الكنيسة القبطية تحت الحماية البريطانية كما سبق أن رفض البابا بطرس الجاولى حماية روسيا للكنيسة القبطية 0 وكان من نتائج الموقف الرافض من البابا وعدم تجاوبه مع اللورد كرومر فى سياسته أن دبر له أمر إبعاده وصدر أمر نفيه0

– مكتبة الكاتدراسية بالعباسية : مصدر سبق ذكره، وأيضاً : إيريس حبيب المصرى : مرجع سبق ذكره، ص 35 0

40–المكتبة الكاتدرائية بالعباسية : مصدر سبق ذكره، ص 13.

41– نفسه ، ص 13.

42- المجلس الملي العام : مصدر سبق ذكره ، ص 45.

43- نفسه ، 45.

44-ايريس حبيب المصرى : مرجع سبق ذكره، جـ5، ص 4 0

45-نفسه، ص 4.

46- مكتبة الكاتدرائية : مصدر سبق ذكره ، ص 16 .

47-نفس، ص 16 .

48- الجبهة الشعبية للكرازة المرقصية : مصدر سبق ذكره ، ص 20.

49- مكتبة الكاتدرائية بالعباسية : مصدر سبق ذكره ، ص 16 .

50-المجلس الملى العام: مكتبة الكاتدرائية بالعباسية : ملف المجلس الملى 1961 ، ص ص 30 – 40 0

51-أيريس حبيب المصرى : قصة الكنيسة القبطية، مكتبة كنيسة مارجرجس بأسبوتنج، إسكندرية، جـ5، 1998م، ص 60 0

وأيضاً :

-الجبهة الشعبية للكرازة المرقصية: ص ص 3 : 6 0

52-لائحة الترتيب واختصاصيات مجلس الأقباط الأرثوذكسيين العمومى والتعديلات التى أدخلت عليها، ص ص 1 : 5 0

53-مكتبة الكاتدرائية بالعباسية : أوراق خاصة عن المجلس الملى، مايو 1961، ص 4 0

54-الوقائع المصرية، عدد رقم 76 لسنة 1927م، ص ص 312-313 0

55- نفسه ، ص 313.

56-مكتبة الكاتردائية بالعباسية : المجلس الملى، ص ص 23، 25 0

57-الوقائع المصرية: ملحق العدد رقم 44 فى أول مايو سنة 1950، ص ص

58-نفسه، ص 107 0

59- نفسه ، ص 107 .

60- نفسه، ص 107 .

61- نفسه ، ص 107 .

62-المواد من 14 : 20 من مشروع تعديل لائحة انتخابات المجلس الملي لمزيد من التفاصيل انظر المصدر السابق ، ص ص 208- 209 0

63-نفسه، ص 208 0

64-المقصود بالوقف هو منع التصرف فى ممتلكات معينة (تسمى العين الموقوفة) والتى قد تكون أراضى زراعية أو مقارات أو ما شابه ذلك مع إعطاء ريع هذه العين (المكسب السنوى) لجهة الوقف التى تتفق هذا الريع فى مجالات غير هادفة إلى الربح مثل الأعمال الخيرية وتمويل بيوت العبادة

- لمزيد من التفاصيل عن هيئة الأوقاف القبطية انظر القمص ميخائيل جرجس صليب: السجل التجارى لقداسة البابا شنودة الثالث، الكتاب الثانى- الجزء الأول، دار الطباعة القومية بالفجالة، ص ص 645 – 651 0

65-القس إبراهيم عبدالسيد: أموال الكنيسة القبطية، من يدفع؟! ومن يقبض؟! ، دار ديوان، 1997، ص ص 47 ، 48 0

66-نفس، ص48 .

67-نفسه، نبيل لوقا بباوى: مشاكل الأقباط فى مصر وحلولها ، مطابع الأهرام، 2001 ،ص ص 70 ،74 0

68-منظمة أقباط الولايات المتحدة:

U.S. Copts Association – Copts. Con.
http://www. Copts.con.
Date 2/11/2006, P.P 1: 5

69- سليمان شفيق : الأقباط بين الحرمان الوطني والحرمان الكنسي، أوراق ومداولات مؤتمر اصلاح النظام الإنتخابي في مصر ، 23 – 24 سبتمبر 1997م، جمعية تنمية الديمقراطية، المستشار العلمي للمؤتمر د/ يحي الجمل ، القاهرة ، 1997م ، ص ص 291، 292.

70- يوسف أنطون سيدهم: مرجع سبق ذكره، ص ص 141 ، 145 0

71-نفسه، ص 145.

72-القس إبراهيم عبدالسيد: مرجع سبق ذكره، ص 51 0

أيضاً: سناء السعيد : الأنبا شنودة الثالث، دنيا ودين، مكتبة الأسرة، الأعمال الخاصة، مهرجان القراءة للجميع، 2003، ص ص 74 - 86 0

أيضاً: أنظر: درية شرف الدين : إيجاز فى عقل وقلب البابا شنوده، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2003م، ص 77 0

52-Untitled Document.
http://www alkaheranews.gov.eg.
Date 2/11/2006, P.P 1: 4 .

73- سليمان شفيق :مرجع سبق ذكره ، ص 292.

74-المجلس الملى العام: مصدر سبق ذكره، ص ص 17 - 19 0

75-نفسه، ص 19 : ايضاً لمزيد من التوضيح عن بناء وترميم الكنائس انظر: نبيل لوقا بباوى: مرجع سبق ذكره، ص ص 13 : 59 0

76-مكتبة الكاتدرائية، المجلس الملى العام: مصدر سبق ذكره، ص ص 19 : 21

77- القديس البابا زخارياس البطريرك 64 - أعداد الراهب القس زخارياس الأنطونى - سنة 1994م0

الملحق رقم (1) **القاموس المسيحي**(*)

أ- **الكنيسة القبطية الأرثوذكسية**	
الأسقف	هو الراهب الذي يعطي الدرجة الكهنوتية الأولى ليكون مسئولا عن العمل الكنسي فى الإيبارشية،
الأنبا	هى كلمة أرامية " أفاسى" وبالقبطية "أفا" ومعناها الأب الروحي.
إيبارشيه	وهي إشتقاق من الكلمة اليونانية " إيبارخية" وتعني ولاية على منطقة جغرافية محدودة، وتكون عادة خارج العاصمة .
الباب كيرلس الكبير	ولد عام 366م فى محلة البرج إحدي قري المحلة الكبري بالغربية، وأمه هي أخت البابا ثاؤفيلس الذي اهتم بتربيته وتعليمه وارساله إلى مدرسة الإسكندرية اللاهوتية ثم جبل نتريا ثم إلى شيهيت حيث تتلمذ على يد سرابيون الحكيم،وقد نبغ فى العلوم اللاهوتية وتفسير الكتاب المقدس، وقد رسمه خاله كاهناوقد لقبته الكنيسة بعمود الدين.
البرية	لفظ كنسي نعني به الصحراء التي يعيش فيها الآباء النساك والمتوحدون والرهبان.
دير البراموس	دير السيدة العذراء البراموس هو أول دير يقام فى برية شيهيت بوادي النطرون،حيث شهد التجمع الرهباني الأول تحت قيادة الأنباء مقاريوس الكبير والذي شيد كنيسة الدير نحو عام 350م (وهي الكنيسة الأثرية الموجودة حالياً). وهذا الدير يبعد بنحو 4كم عن المغارة التي سكنها الراهبان مكسيموس ودومايوس ابنا الإمبراطور فالنتيان الثاني (375-392م) .
الشماس	هو الشخص الذي تعطي له الدرجة الكهنوتية الثالثة (الشماسية) ليكون مساعدا للكاهن أو الأسقف فى الخدمة الكنسية وطقوسها المختلفة.
العلمانى	علمانى فى المصطلح الكنسى هو الشخص الذى لم يأخذ درجة الكهنوت وليس راهبا.
القس / القمص	هو الشخص الذى تعطي له الدرجة الكهنوتية الثانية (القسيسية) لكي يعمل فى المجال الكهنوتى بالكنيسة وله السلطة الشرعية فى ممارسة الصلوات وطقوس الكنيسة.
الكرازة	وهي من الكلمة اليونانية "كيرغما" وتعني المنادة للشعب، وهي وصف لعمل الواعظ والمعلم المتخصص فى الكنيسة حيث التعليم الوعظي أو الكنسي .
المجمع المقدس	هو أعلى سلطة فى الكنيسة ويرأسه البابا ويضم كل الآباء المطارنة والأساقفة، وهو الذي ينظم العمل الكنسي من ترتيبات وقوانين وقرارات ولوائح .

(*) الدراسات السياسية والاستراتيجية : تقرير الحالة الدينية فى مصر ، الطابعة السادسة ، القاهرة ، 1998، ص ص 380، 389.

ب- الكنيسة الكاثوليكية	
أبرشية	(الإيبارشية) كلمة مشتقة من اليونانية "إيبارخية"، وهي تعني المنطقة الخاضعة لسلطة الأسقف الدينية
أسقف	الأسقف الكنيسة الكاثوليكية هو الرجل الحاصل على أعلى مرتبة كهنوتية، والأساقفة هم خلفاء الرسل المكلفون بإدارة شئون الكنيسة عادة على مستوي الأبرشية.
بابا	اسم أطلق أولا على جميع الأساقفة نظرا إلى أبوتهم الروحية،ثم حصر فى النصف الأول من القرن الثالث الميلادي فى أسقف الكرسي الإسكندري، وفي الربع الأخير من القرن السادس الميلادي أطلق على أسقف كرسي روما.
بطريك	لقب أطلق منذ القرن الخامس الميلادي على أساقفة الكراسي المسيحية الخمسة الكبري .
بطريركية	مسمي يطلق على الأسقفيات التي تنتمي إلى الكراسي المسيحية الخمسة الكبري.
قاصد رسولى	بالمعني الواسع هو كل شخص كلفه البابا بمهمة ما. وبالمعني الحصري، هو الشخص المرسل من قبل الباب وله ولاية عادية فى مكان معين ومكلف بالسهر على الكنائس القائمة فيه.
الكرسى الرسولى	هو الكرسي الذي ينتمي إلى كنيسة أسسها أحد الرسل.

تابع ملحق رقم (2)

ج- الكنيسة الإنجيلية	
حركة الإصلاح الديني	هي حركة بدأت فى أوائل القرن الخامس عشر الميلادي فى أوربا، وكانت تهدف فى البداية إلى اصلاح الكنيسة والحد من تدخل البابوات فى شئون الحكم .
الحرمان الكنيسى	نظام تأديبي سائد فى الكنائس التقليدية يتم فيه حرمان من يخالف البابا أو الكنيسة فى الرأي أو العقيدة، بأن يجرد من كل الرتب الكهنوتية.
رسائل الإصلاح	هي ثلاث رسائل أرسلها المصلح الألماني مارتن لوثر إلى بابا روما لاون العاشر يدعوه فيها إلى الاسلاح. الرسالة الأولى :تحدث لوثر فيها عن "أسوار أريحا" (أريحا مدينة فلسطينية كانت تتميز بالأسوار العالية) الثلاثة التي اقامتها

	الكنيسة الكاثوليكية لتحمي نفسها وهي : الادعاء بأن الكنيسة أعلى مقاماً من السلطة المدنية ،الادعاء بأن البابا وحده له السلطان أن يفسر الكتب المقدسة،الأدعاء بأن البابا فقط له حق دعوة مجمع الكنيسة العام . الرسالة الثانية : هاجم لوثر فيها نظام الأسرار المقدسة للكنيسة الكاثوليكية، فقد كانت الكنيسة من وجهة نظره تجرد المسيحيين من حريتهم فى الاتصال بالله مباشرة بالايمان الرسالة الثالثة : تحدث فيها عن حرية الإنسان المسيحي وعن خضوعه فقط لقانون المحبة من نحو الله والانسان القريب،وقد صدر لوثر هذه الرسالة بخطاب مفتوح إلى البابا لأون العاشر.
الشئون الملية	هي الشئون الخاصة بالملة أو العقيدة والمذهب من أحكام خاصة بالزواج والطلاق والمواريث وكافة القضايا الأخرى التي تربط الملة بالدولة .
الكتاب المقدس	هو الكتاب الذي يحوي كافة الأسس والمبادئ التي تقوم عليها العقيدة المسيحية، وهو يتكون من 66 سفرا 39 : فى العهد القديم 270 فى العهد الجديد .
كنائس الاصلاح	وهي كنائس الايمان والمثال المسيحي ونهضة القداسة وكنيسة الله وهي تتبع كنائس الميثوديست فى الخارج، وهي الكنائس التي تؤمن بإمكانية نوال التقديس الكامل على الأرض .
المجلس الانجيلى العام	هو المجلس الذي تم تشكيله بمقتضى الأمر العالى الخديوى فى أول مارس 1902 لتنظيم شئون طائفة الإنجيليين الوطنيين فى مصر، وهو الممثل الرسمي للكنائس الانجيلية أمام الدولة والهيئات الحكومية.
مجلس الكنيسة	لكل كنيسة مشيخية مجلس مكون من رئيس وهو راعي الكنيسة، وأعضاؤها هم الشيوخ المدبرون .
مجمع	هو الهيئة الكنيسية التي تلي مجلس الكنيسة وتعلوه فى الدرجة. ويتألف المجع من الرعاة وسائر القسوس فى اقليم معين، ومن شيخ مدبر ينتدب عن كل مجلس، ويعتبر من الناحية القانونية بمثابة محكمة استئناف.

مجمع ورمز	دعا إلى عقده الأمبراطور شارل الخامس (1519–1556م) للنظر فى قضية لوثر. وفى المجمع سألوه إن كان ينكر كتاباته وأراءه السابقة، فطلب وقتا ليتبصر فى أجابته، فمنحه المجلس مهلة 24 ساعة ، وبعد قضاء ليلة فى الصلاة رجع لوثر يوم 18 إبريل سنة 1521م وأعلن أنه لا يستطيع أن يتخلى عما يرضى ضميره وأنه ملتزم بأقوال الكتاب المقص . وقد قرر المجمع طرد لوثر من الامبراطورية، واحراق كتبه باعتباره من الهراطقة.
النظم المسيحية	كتاب وضعه المصلح الفرنسي جون كالفن فى 1536 م، شرح فيه أسس الحياة المسيحية العملية. وهو ينقسم إلى أربعة أقسام ، القسم الأول : معرفة الله الخالق ، والقسم الثاني : معرفة الله الفادي، والقسم الثالث: طرق نوال نعمة المسيح، والقسم الرابع : الكنيسة والوسائط التي بها يقدم الله العون لنا.

م	اسم الباب	لقبه	ديره	تاريخ التقدمة شهداء وميلادى	تاريخ النياحة شهداء وميلادى	مدة رعايته يوم – شهر – سنة	مركز بطريركته	محل الدفن	ملحق رقم (2) الملوك المعاصرون
110	كيرلس الرابع	كيرلس الصوامعى أبو الأصلاح	أنطونيوس	10 برمودة 1569 ش 17 أبريل 1853 م	10 بؤونة 1570ش 16 يونية 1854 م 23 طوبة 1577ش 30 مايو 1861م	مطران عام --- 2 1 بطريرك 13 7 6	المرقصية بالأزبكية	كنيسة مار مرقص بالأزبكية	عباس الول وسعيد باشا
111	ديمتريوس الثانى	---	أبو مقار	9 بؤونة 1578 ش 15 يونية 1862 م	11 طوبة 1586ش 18 يناير 1870 م	7 7 3	المرقصية بالأزبكية	كنيسة مار مرقص بالأزبكية	سعيد باشا وأسماعيل باشا
112	كيرلس الخامس	أبو الإصلاح	البرموس	22 بابة 1591 ش أول نوفمبر 1874 م	أول مسرى 1643 7 أغسطس 1927م	52 9 6	المرقصية بالأزبكية	كنيسة مار مرقص بالأزبكية	أسماعيل باشا وتوفيق باشا وعباس الثانى والسلطان حسين وفؤاد الأول
113	يؤانس (19)	أبو الإحسان	البرموس	4 مسرى 1644 ش 10 أغسطس 1927 م أو 7 كيهك 1645 ش 16 ديسمبر 1928 م	6 كيهك 1645 ش 15 ديسمبر 1928م 14 بؤونة 1658ش 21 يونية 1942م	قائمقام 5 4 1 بطريرك 5 6 13	المرقصية بالأزبكية	كنيسة مار مرقص بالأزبكية	الملك فؤاد الأول وفاروق الأول
114	مكاريوس الثالث	----	الأنبا بيشوى	5 أمشير 1660 ش 13 فبراير 1944 م	25 مسرى 1661 31 أغسطس 1945	15 6 1	المرقصية بالأزبكية	كنيسة مار مرقص بالأزبكية	الملك فاروق الأول
115	يوساب الثانى	---	الأنبا أنطونيوس	23 برمودة 1663 ش 26 مايو 1946 م	4 هاتور 1673 ش 13 نوفمبر 1956 م	18 5 10	المرقصية بالأزبكية	كنيسة مار مرقص بالأزبكية	فاروق الأول ورئيس الجمهورية جمال عبد الناصر
116	كيرلس السادس	الصلاة رجل	العذراء البرامو س	2 بشنس 1675 ش 10 كايو 1959 م	30 أمشير 1687م 9 كارس 1971م	-- 10 11	المرقصية والأنبا رويس بالعباسية	الأنبا رويس ثم نقل رفاته إلى دير مار مينا حسب وصيته فى 72/11/22	رئيس الجمهورية جمال عبد الناصر

قائمة بطاركة الكنيسة القبطية الأرثوذكسية منذ عام 1861م إلى عهد جمال عبد الناصر(*)

2- ملحق رقم (3) :

لائحة تشكيل المجلس الملي عام 1883م :

(المادة 1) يشكل مجلس عمومى لجميع الأقباط بالقطر المصرى للنظر فى كافة مصالحهم الداخلة فى دائرة اختصاصاته0

(المادة 2) يتركب المجلس المذكور من اثنى عشر عضواً واثنى عشر نائباً يتعينون بالانتخاب فى جمعية عمومية يكون عدد أعضائها مائة وخمسين بالأقل وتكون تحت رياسة البطريرك0

(المادة 3) يتولى رياسة المجلس حضرة البطريرك0

(المادة 4) يتعين أحد أعضاء المجلس وكيلاً للرئيس يقوم مقامه عند حدوث عذر له ويتعين هذا الوكيل بالانتخاب بمعرفة أعضاء ونواب المجلس0

(المادة 5) يكون تعيين الأعضاء والنواب لمدة خمس سنين تبدئ من تاريخ الانتخاب0

(المادة 6) لإنتخاب أعضاء ونواب لمدة خمس سنين أخرى0

(المادة 7) يشترط فيمن يجوز انتخابه عضواً أو نائباً أن يكون من رعايا الحكومة من ذوى الاستقامة والشرف0

(المادة 8) يختص المجلس المذكور بالنظر فى جميع ما يتعلق بالأوقاف الخيرية التابعة للأقباط وما يتعلق بمدارسهم وكنائسهم وفقرائهم وكافة المواد المعتاد نظرها بالبطريكخانة0

(*) مكتبة الكاتدرائية : أعداد الراهب القس زخارياس الأنطونى – سنة 1994م0 وأيضاً مركز الدراسات السياسية الإستراتيجية: تقرير الحالة الدينية ، مرجع سبق ذكره ، ص 86.

(المادة 9) يختص المجلس فيما يتعلق بالأوقاف بحصر جميع الأوقاف الخيرية الموقوفة على الكنائس والأديرة وقيدها بسجل مخصوص جمع الحجج وسائر مستندات الملكية، وطلب كشوف ببيان المتأخرات والنقود التابعة لتلك الأوقاف والاستحصال على حسابات عن الإيرادت والمصروفات للنظر فيها وحفظ ما يكون زائداً من الإيرادات عن المصروفات بخزينة البطريكخانة .

(المادة 10) من وظائف المجلس فيما يتعلق بالمدارس إجراء الأتى:تعيين عدد التلامذة الذين يمكن قبولهم فى كل مدرسة وسن من يقبل منهم وتعين العلم والفنون واللغات التى يصير تدريسها وتعيين الدروس والكتب، ومراقبة سير النظام والمعلمين والمعلمات، واختبار التلاميذ بامتحانات عمومية أو خصوصية، وكذا افتتاح مدارس ومكاتب جديدة ومدارس دينية0

(المادة 11) تكون كافة المدارس القبطية تحت ملاحظة وتعيين نظارة المعارف(*)0 تابع المحلق رقم (3)

(المادة 12) يختص المجلس فيما يتعلق بإجراء ما يؤمل منه الانتفاع بها حسب قانون المطبوعات0

(المادة 13) من وظائف المجلس فيما يتعلق بالفقراء:

-حصر وجمع الإيرادات المخصصة للفقراء وتوزيعها على المحتاجين بالعدل والإنصاف وصرف ما يلزم ما يترتب لكل منهم فى الأوقات اللازمة0

-وصرف ما يلزم لدفن المعدمين وتربية أيتامهم

(*) لائحة ترتيب واختصاصات مجلس الأقباط الأرثوذكسيين العمومي والتعديلات التي أدخلت عليه، ص ص1 ، 2.

-البحث والنظر فيما يترتب عليه زيادة تلك الإيرادات وتحسين حالة الفقراء 0

(المادة 14) يختص المجلس فيما يتعلق بالكنائس والأديرة بما يلى:

-حصر عدد الكنائس وقسسها وخدماتها وعدد الأديرة والرهبان وغيرهم0

-حصر الأمتعة الموجودة بتلك الكنائس والأديرة بما فيها الكتب وقيدها بسجل البطريكخانة0

-تجديد السجلات بكل كنيسة يقيد بها من يتعمد أو يتزوج أو يتوفى وطلب كشوفات عن ذلك فى كل شهر لقيدها بسجل بالبطريكخانة 0

-المحافظة على تنفيذ قوانين الكنيسة المتعلقة بقبول الرهبان بالأديرة ورسامة القسس وترقيتهم إلي الرتب الكنائسية0

المادة (15) على المجلس أن يشكل قلماً للإدارة بالبطريكخانة ويعين له من يلزم من المديرين والعمال ويخصص لهم حدودهم وواجباتهم0

(المادة 16) من وظائف المجلس المذكور أيضاً النظر فيما يتعلق من أبناء الملة من الدعاوى المتعلقة بالأحوال الشخصية الواضحة أنواعها بكتاب الأحوال الشخصية0

(المادة 17) ينتخب بمعرفة حضرة البطريرك باتحاده مع المجلس أربعة من الأكليروس للنظر فى الأمور الدينية تحت رئاسة البطريرك أو رياسة من ينتدبه لينوب عنه فى حالة غيابه والفصل فى الدعاوى0

(المادة 18) يجوز للمجلس تعيين قومسيونات من طرفه من ضمن أعضائه أو من غيرهم ويكلفها بالأعمال التى يرى له لزوم إحالتها عليها من الأعمال الداخلة فى دائرة اختصاصه0

(المادة 19) يجوز للمجلس أن يرتب مجالس فرعية بالجهات المهمة التى يرى لزوم تعيين مجالس فيها وتعيين عدد أعضاء كل مجلس منها وحدود اختصاصاته[52]0

(1المادة 20) متى تم انتخاب أعضاء كل مجلس من المجالس المذكورة يتقدم كشف بأسماء من صار انتخابهم للمجلس العمومى للعرض عليهم للحكومة وصدور الأوامر اللازمة للجهة المعينين فيها بمعرفتهم واعتمادهم0

(المادة 21) نظام الجلسة وجميع الآراء منوطان بالرئيس[*]0 تابع المحلق رقم (3)

(المادة 22) تعقد جلسات المجلس فى كل خمسة عشر يوماً0

(المادة 23) يلزم أن تكون الجلسة مركبة من جميع الأعضاء والرئيس إنما عند المداولة فى المسائل المهمة تكون الجلسة مركبة من الأعضاء والنواب ويصح انعقاد الجلسة متى حضر الثلثان0

(المادة 24) إذا رأى أحد الأعضاء أنه لا يتيسر له الحضور فى الجلسة يجب عليه اختبار من دعاة للحضور من الرئيس أو الوكيل قبل الاجتماع بيومين على الأقل0

(المادة 26) لا يرخص لأحد خلاف أرباب المجلس بالدخول فى محله حال انعقاده ما لم يكن يطلب منه0

(المادة 27) لا تجوز المداولة فى المجلس فى جملة أمور معاً بل يجب رؤية الأمور بالدور والنمرة باعتبار تاريخ ورودها أو رفعها له 0

(المادة 28) تكون المداولة فى المجلس بأنه بعد أن تعرض المسألة على المجلس يسأل الرئيس الأعضاء عما يراه كل منهم فيها مبتدئاً فى توجيه السؤال بأخرهم فى الجلسة ثم بعد تمام الآراء بهذه الكيفية يصدر القرار بما اتحدت عليه الآراء0

(*) نفسه ، ص 3 .

(المادة 29) أحكام المجلس التى تصدر منه فى دائرة اختصاصاتها الموضحة بهذه اللائحة سواء كانت باتحاد الآراء أو بالأغلبية يكون تنفيذها بمعرفة الرئيس أو وكيله0

(المادة 30) تتحرر محاضر الجلسات فى دفتر مخصص بمعرفة من ينتخبه المجلس لذلك0

(المادة 31) إذا حضر فى الجلسة عدد زوجى وانقسمت الآراء ولم يتوفر الأغلبية لأحد الأقسام فيترجح رأى القسم الذى ينضم إليه الرئيس0

(المادة 32) إذا غاب الرئيس أو وكيله فى الوقت المعين للاجتماع يتولى رئاسة المجلس مؤقتاً من ينتخبه المجلس من الأعضاء0

(المادة 33) إذا استعفى أو توفي واحد أو أكثر من الأعضاء أو النواب فى أثناء مدة الخمس سنين جاز للمجلس أن ينتخب بدلهم بمعرفته متى كان عدد المستعفين أو المتوفين فى آن واحد لا يزيد على ثلاثة0

(المادة 34) من يستعفى من المجلس لسبب غير مقبول ناشئ من مجرد إرادته لا يجوز انتخابه فى الدفعة المقبلة.

(المادة 35) لا يجوز للأعضاء ولا النواب الانقطاع عن الحضور بالمجلس لغير عذر مقبول فإذا انقطع أحدهم ثلاث مرات ولم يبد أعذاراً مقبولة فيصدر له إنذار بعدم التأخير من الرئيس أو الوكيل وإن انقطع بعد ذلك ثلاث مرات أخرى لسبب غير مقبول ينتخب بدله(*) .

(*) نفسه ، ص ص 4، 5 .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: أهم المصادر:

1–الجبهة الشعبية للكرازة المرقصية: بيان إلى الشعب القبطى وناخب المجلس الملى العام، دار رمسيس للطباعة والنشر، 1961 0

2–لائحة انتخاب المجلس الملى العام ، دار رمسيس للطباعة والنشر، 1954 0

3–لائحة ترتيب واختصاصات مجلس الأقباط الأرثوذكسيين العمومى والتعديلات التى أدخلت عليها، دار رمسيس للطباعة والنشر، 1954 م0

4–مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية: تقرير الحالة الدينية فى مصر، الطبعة السادسة، 1995م

5–مكتبة الكاتدرائية بالعباسية : أوراق خاصة عن مطبعة جريدة الفداء، مايو سنة 1961 0

ثانياً: المراجع العربية:

1–أ0 ل0 بتشر : تاريخ الأمة القبطية، الجزء الرابع، 1889م0

2–أيريس حبيب المصرى : قصة الكنيسة القبطية، الجزء الرابع والخامس، مكتبة كنيسة مارجرجس بأسبورتنج بالإسكندرية، 1998م0

3–القس إبراهيم عبدالسيد: أموال الكنيسة القبطية، من يدفع؟! ومن يقبض؟!، دار ديوان،1997م0

4–القس منس يوحنا : تاريخ الكنيسة القبطية، مكتبة المحبة، ط3، 1982م0

5–القمص ميخائيل جرجس صليب: السجل التاريخى لقداسة البابا شنودة الثالث، اليوبيل الفضى، الكتاب الثانى، الجزء الأول (الرعاية)ن دار الطباعة القومية بالفجالة،1996 0

6–درية شرف الدين: إبحار فى عقل وقلب البابا شنودة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص2003 0

7– سليمان شفيق : الأقباط بين الحرمان الوطني والحرمان الكنيسي، أوراق ومداولات ، مؤتمر إصلاح النظام الإنتخابي في مصر 23–24 سبتمبر 1997، جماعة تنمية الديمقراطية، المستشار العلمي للمؤتمر د/ يحي الجمل، القاهرة ، 1997.

8–سناء السعيد: الأنبا شنودة الثالث، دنيا ... ودين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000 0

9–عزيز سوريال عطية: تاريخ المسيحية الشرقية، ترجمة إسحاق عبيد، المجلس الأعلى للثقافة، المشروع القومى للترجمة، عدد (892)، 2005 0

10–نبيل لوقا بباوى: مشاكل الأقباط فى مصر وحلولها 0

11–يوسف أنطون سيدهم: أنطون سيدهم ... ومشوار وطنى، النسر للطباعة 0 1996
12–يونان لبيب رزق : تاريخ الوزارات المصرية (1878 – 1953) مركز الدراسات والاستراتيجية بالأهرام، وحدة الوثائق والبحوث التاريخية، 1975م0

ثالثاً: الدوريات:

1–الأخبار 1955 0
2–الأهالى، 2006 0
3–الأهرام 1967 0
4–الجريدة الرسمية : ملحق العدد (53)، أبريل سنة 1944 م0
5–الشبيبة المسيحية، 1928 ، 1929
6–الوقائع المصرية: قانون رقم 19 لسنة 1927 ، قانون رقم 84 لسنة 1950 ، قرار وزارى بشأن لائحة الانتخاب الجديدة للمجلس الملى العام 24 أبريل سنة 1944م0
7–جريدة وطنى، 1978 ، 1979 ، 1985 ، 1991 ، 1992
8–منظمة أقباط الولايات المتحدة0

U.S. Copts Association – Copts. Con.
http://www. Copts.con.

9-http://www . coptichistory. Org.

10- Untitled Document
http://www. Alkaheranews.gov. eg.